A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/50/681/Add.1
26 October 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الخمسون
البند ١١٢ (ب) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج المختلفة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

تقرير الأمين العام

دور مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في مساعدة حكومة وشعب كمبوديا على تعزيز وحماية حقوق الإنسان

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا -	مقدمة	١-١٣	٣
ثانيا -	أنشطة مركز حقوق الإنسان في كمبوديا	١٤-١١٧	٦
ألف-	تقديم المساعدة من الصندوق الاستئماني لبرنامج تعليم حقوق الإنسان في كمبوديا	١٦-٢٢	٧
باء -	المساعدة من الميزانية العادية	٢٣	٨
جيم-	الأنشطة المنفذة في الفترة من كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى تموز/يوليه ١٩٩٥	٢٤	٩
١ -	تقديم المساعدة في مجال الإصلاحات التشريعية	٢٥-٥٦	٩
٢ -	تقديم المساعدة لتطوير المؤسسات الوطنية وتعزيزها	٥٧-٦١	١٥
٣ -	إقامة العدل	٦٢-٨٠	١٧
٤ -	تقديم التقارير عن تنفيذ المعاهدات والالتزامات الدولية	٨١-٨٥	٢٠

95-33029 161195 221195

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
٥ - التعليم في ميدان حقوق الإنسان وتدريب المدرسين	٨٦-٩٢	٢١
٦ - تقديم الدعم إلى المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني . .	٩٣-١٠٠	٢٢
٧ - حقوق الانسان ووسائط الإعلام	١٠١	٢٥
٨ - المعلومات والوثائق	١٠٢-١٠٦	٢٦
٩ - تدريب المسؤولين الحكوميين	١٠٧	٢٧
١٠ - الزيارة التي قامت بها السيدة غارسا ماشيل	١٠٨	٢٧
١١ - عرض عام لشبكة مكاتب المقاطعات	١٠٩-١١٢	٢٧
دال - المسائل الإدارية والمالية والمسائل الأخرى	١١٣-١١٧	٢٨
ثالثا - أنشطة منظومة الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان في كمبوديا	١١٨-١٣٤	٢٩

المرفقات

الأول - المساهمات المقدمة إلى الصندوق الاستئماني لإنشاء برنامج للتعليم في مجال حقوق الإنسان في كمبوديا		٣٥
الثاني - النفقات من الصندوق الاستئماني لإنشاء برنامج للتعليم في مجال حقوق الإنسان في كمبوديا		٣٦
الثالث - قائمة الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان التي صدقت عليها كمبوديا		٣٩

أولا - مقدمة

البرامج والولاية وتقديم التقارير

١ - بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان ٦/١٩٩٣ المؤرخ ١٩ شباط/فبراير ١٩٩٣، أنيطت بمركز حقوق الإنسان ولاية القيام بما يلي:

(أ) إدارة تنفيذ برامج المساعدة التعليمية والتقنية وبرامج الخدمات الاستشارية وتأمين استمرارها؛

(ب) مساعدة حكومة كمبوديا، بناء على طلبها، في الوفاء بالتزاماتها بموجب صكوك حقوق الإنسان التي انضمت إليها مؤخرا، بما في ذلك إعداد التقارير التي تقدم إلى لجان الرصد ذات الصلة؛

(ج) تقديم الدعم لمجموعات حقوق الإنسان الحسنة النية في كمبوديا؛

(د) المساهمة في إنشاء و/أو تقوية المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان؛

(هـ) الاستمرار في المساعدة في صياغة وتنفيذ تشريعات لتعزيز وحماية حقوق الإنسان؛

(و) الاستمرار في المساعدة في تدريب المسؤولين عن إقامة العدل.

٢ - وطلبت اللجنة إلى الأمين العام موافاة الحكومة بمحتويات هذا القرار، والتماس موافقتها وتعاونها، بغية تسهيل مهمة المركز في النهوض بولايته، وقررت استعراض برنامج المركز وولايته في دورتها القادمة.

٣ - وطلبت الجمعية العامة، في قرارها ١٥٤/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ إلى الأمين العام أن يضمن، بما يتفق مع جميع التدابير الفعالة، حماية حقوق الإنسان لجميع السكان في كمبوديا وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين تقريرا عن برامج المركز وأنشطته في كمبوديا.

٤ - وأتيحت للجنة معلومات عن برنامج أنشطة مركز حقوق الإنسان في كمبوديا والأنشطة التي اضطلع بها في الفترة من تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ إلى كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ في التقرير الأول للممثل الخاص للأمين العام لحقوق الإنسان في كمبوديا[1]، فضلا عن الرسالة التي بعث بها رئيسا الوزراء المشاركان إلى الأمين العام والتي رحبا فيها بمبادرة اللجنة وبالجهود التي يبذلها المركز بغية ضمان استمرار الأنشطة الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان من خلال إنشاء مكتب المركز في كمبوديا. وقد أحاطت اللجنة علما مع الارتياح، في قرارها ٦١/١٩٩٤ المؤرخ ٤ آذار/مارس ١٩٩٤، بتبادل الرسائل بين الأمين العام والحكومة

بشأن موافقة الحكومة على إنجاز أنشطة المركز، وقررت استعراض برامج المركز وولايته في دورتها القادمة.

٥ - وقدمت المعلومات المتعلقة بأنشطة المركز في الفترة من شباط/فبراير إلى تموز/يوليه ١٩٩٤ إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين كإضافة لتقرير الأمين العام عن المسألة (A/49/635/Add.1). ورحبت الجمعية العامة في قرارها ١٩٩/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ بتقرير الأمين العام عن دور المركز في مساعدة حكومة وشعب كمبوديا على تعزيز وحماية حقوق الإنسان؛ وأثنت على الجهود الجارية التي يبذلها مكتب المركز في كمبوديا في دعم الحكومة ومساعدتها، وكذلك في دعم المنظمات غير الحكومية وسائر المشتركين في حماية وتعزيز حقوق الإنسان بالتعاون مع الحكومة، وأدانت دون تحفظ الهجمات التي تشن على هذه الجهات؛ وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية في دورتها الخمسين تقريرا عن دور مركز حقوق الإنسان في مساعدة حكومة وشعب كمبوديا على تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وقررت الجمعية العامة مواصلة نظرها في حالة حقوق الإنسان في كمبوديا في دورتها الخمسين.

٦ - وقدمت المعلومات المتعلقة بأنشطة المركز في الفترة من تموز/يوليه إلى تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الحادية والخمسين[٢]. وأحاطت لجنة حقوق الإنسان علما مع التقدير في قرارها ٥٥/١٩٩٥ المؤرخ ٣ آذار/مارس ١٩٩٥ ببرامج أنشطة المركز؛ ورحبت بالجهود التي تبذلها الحكومة من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك التدابير الرامية إلى تحسين التعليم في مجال حقوق الإنسان، والظروف داخل السجون وإنشاء نظام عدالة يؤدي وظائفه، وحثت على مواصلة الجهود في تلك المجالات؛ وأعربت عن بالغ قلقها إزاء الأعمال الوحشية التي ارتكبها الخمير الحمر؛ وأدانت بدون تحفظ جميع التهديدات الصادرة عن الخمير الحمر؛ وأعربت عن بالغ قلقها إزاء ما ينجم عن الاستخدام العشوائي للألغام الأرضية المضادة للأفراد من نتائج مدمرة وأثر مزعزع للاستقرار بالنسبة إلى المجتمع الكمبودي وشجعت الحكومة على مواصلة جهودها الرامية الى إزالة هذه الألغام؛ ودعت الحكومة الى ضمان الاحترام الكامل لحقوق الإنسان لجميع الأشخاص الخاضعين لولايتها؛ ورحبت بالاتفاق الذي توصلت إليه حكومتا كمبوديا وفييت نام بشأن معالجة السياسة العامة والممارسة في مجال الهجرة على نحو يتمشى مع التشريع الوطني والمعايير الدولية المناسبة؛ وشجعت الحكومة على مواصلة جهودها من أجل الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بتقديم التقارير بموجب صكوك حقوق الإنسان مع الاستعانة بالمساعدة المقدمة من مكتب المركز في كمبوديا؛ وشجعت الجمعية الوطنية على سن قانون للصحافة يتمشى مع المعايير المعترف بها دوليا ويحمي حرية التعبير ويعزز، في الوقت نفسه، مسؤولية الصحافة. وقررت اللجنة أيضا استعراض البرامج والولايات المنصوص عليها في قرارها ٦/١٩٩٣ في دورتها الثانية والخمسين، وطلبت إلى الممثل الخاص للأمين العام أن يقدم إليها في الدورة نفسها تقريرا عن دور مركز حقوق الإنسان في مساعدة حكومة كمبوديا، وقررت مواصلة نظرها في المسألة في إطار بند جدول الأعمال المعنون "الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان".

٧ - وهذا التقرير مقدم عملا بقرار الجمعية العامة ١٩٩/٤٩. وهو يتضمن وصفا للأنشطة والبرامج التي نفذها مركز حقوق الإنسان في كمبوديا في الفترة من كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ الى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٥.

الوجود التنفيذي للمركز

٨ - أناطت لجنة حقوق الإنسان بمركز حقوق الإنسان في بداية الأمر ولاية إقامة وجود تنفيذي في كمبوديا، وكان ذلك في شباط/فبراير ١٩٩٣ بموجب قرار اللجنة ٦/١٩٩٣، الذي أيده فيما بعد المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقرره ٢٥٤/١٩٩٣ المؤرخ ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٣.

٩ - وبغية الاستجابة لطلب لجنة حقوق الإنسان المتعلق بإقامة وجود تنفيذي لمركز حقوق الإنسان بعد انتهاء ولاية سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا، ولضمان الانتقال السلس من سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا إلى مركز حقوق الإنسان، دون حدوث أي اضطراب في تنفيذ الأنشطة المضطلع بها في مجال حقوق الإنسان في كمبوديا، أنشأ المركز مكتبه في كمبوديا في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، بعد مغادرة السلطة مباشرة في نهاية أيلول/سبتمبر ١٩٩٣.

١٠ - وفي رسالة مؤرخة ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٥، أحاط الأمين العام جميع الدول الأعضاء علما بأن رئيسي الوزراء المشاركين لكمبوديا كتبا إليه، في آذار/مارس ١٩٩٥، لاستكشاف إمكانية أن ينهي المركز وجوده التنفيذي في البلد في نهاية عام ١٩٩٥ وأن يواصل أنشطته في مجال التعاون التقني من مقره في جنيف. وخلال اجتماع عقد بعد ذلك في نيويورك مع السيد هون سن، رئيس الوزراء الثاني، اقترح الأمين العام إيفاد مبعوث خاص إلى كمبوديا لمناقشة المسألة مع الحكومة. وبناء على ذلك، زار السيد ماراك غولدينغ، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، كمبوديا في الفترة من ٤ إلى ٦ أيار/مايو ١٩٩٥. وأحاط الأمين العام جميع الدول الأعضاء علما، مع الارتياح، بأن مهمة مبعوثه الخاص أفضت إلى اتفاقات ليس بشأن استمرار مكتب مركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في كمبوديا فقط وإنما أيضا بشأن خطوات مختلفة ستُتخذ من أجل تعزيز التعاون بين حكومة كمبوديا ومركز حقوق الإنسان (انظر أيضا الفقرات ١٨ و ١٩ و ٢١ و ٢٣ أدناه).

١١ - وتمثلت إحدى تلك الخطوات في اتباع المركز لنهج عملي بدرجة أكبر في التماس تعليقات الحكومة على التقارير المتعلقة بأنشطته في كمبوديا التي تعد من أجل تقديمها إلى لجنة حقوق الإنسان والجمعية العامة، ووضع إجراء لتعزيز الاتصالات في هذا الصدد. وفي الماضي، لم تكن ترد أية تعليقات بالرغم من أن مشروع التقرير كان يرسَل إلى وزارة الخارجية قبل شهر من تقديمه للنشر. وفي عام ١٩٩٥، عُقدت ثلاثة اجتماعات مشتركة بين الوزارات بغية تحسين الاتصال بين الحكومة والمركز بشأن مسألة التقارير، وذلك في تموز/يوليه، وآب/أغسطس، وتشرين الأول/أكتوبر. وقد اشترك فيها موظفون معنيون من وزارة الخارجية والوزارات الأخرى، وممثلون عن مكتب كمبوديا التابع للمركز. وفي أثناء تلك العملية، أحاط المركز الحكومة علما بأن الممثل الخاص قد اقترح أن يتم تناول مشروع تقريره في إطار الإجراء الجديد الرامي

إلى تعزيز الاتصالات. وقدمت الحكومة فيما بعد قائمة تتضمن مقترحات بشأن تنقيح مشروع تقرير الممثل الخاص، وتعليقات عليه، أحيلت فورا إلى الممثل الخاص.

١٢ - ووافت وزارات عديدة المركز بتعليقاتها على أجزاء التقرير التي تهمها والتي تم إطلاعها عليها حسبما اتفق مع الحكومة. وقدمت وزارة الإعلام اقتراحات عديدة بشأن تنقيحات أخذها المركز في الاعتبار. وأبدت وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وشؤون المحاربين القدماء مقترحات أيضا تتعلق بالتنقيح. وأعرب رئيس الجمعية الوطنية عن رغبته في الحصول على مزيد من المعلومات بشأن أنشطة المركز، فنظم اجتماع بين ممثلي المركز وأحد مستشاري رئيس الجمعية الوطنية.

١٣ - وفي ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، ذكر وزير الخارجية في بيانه أمام الجمعية العامة أن حكومة كمبوديا تعرب عن تقديرها لعمل الممثل الخاص؛ وأنه قد تم من خلال التعاون والمشاورات المنتظمة معه ومع مركز حقوق الإنسان اتخاذ خطوات بغية تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد؛ وأن كمبوديا ستظل تدعم وجود وعمل المركز الذي يقدم إسهامات وتوصيات ثمينة من أجل تحسين الحالة العامة في كمبوديا.

ثانيا - أنشطة مركز حقوق الإنسان في كمبوديا

١٤ - عمل مركز حقوق الإنسان خلال الفترة المستعرضة في تعاون وثيق مع الوزارات المعنية، وسلطات المقاطعات، والجمعية الوطنية، والهيئة القضائية، والوكالات والصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة، فضلا عن وكالات التنمية الثنائية، والهيئات الدبلوماسية، ومنظمات حقوق الإنسان غير الحكومية الكمبودية، والمدافعين عن حقوق الإنسان، والصحافة، والرهبان، وزعماء المدارس، والجمهور العام عموما.

١٥ - ووجهت الدعوة إلى الممثل الخاص للأمين العام لحقوق الإنسان في كمبوديا ومدير مكتب مركز حقوق الإنسان في كمبوديا لحضور لقاء مع جلالة ملك كمبوديا برياه بات سامديش برياه نوردوم سيهانوك فارمان في ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، عرض المدير فيه على الملك ولاية التعاون التقني، وأنشطة وبرامج مركز حقوق الإنسان في كمبوديا. وفي آذار/مارس ١٩٩٥، استشير مكتبا مركز حقوق الإنسان ومنظمة الصحة العالمية في كمبوديا بشأن ترتيب لقاء مع الملك لمناقشة "الصحة والإيدز". وخلال اللقاء الذي تم في ١٧ آذار/مارس ١٩٩٥ أوجز ممثل مكتب كمبوديا للملك التوصيات المتعلقة بالموضوع التي أوردها الممثل الخاص في تقريره الأخير المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان.

ألف - تقديم المساعدة من الصندوق الاستئماني لبرنامج تعليم حقوق الإنسان في كمبوديا

١٦ - من المقرر تمويل معظم الأنشطة التي سينفذها مركز حقوق الإنسان في كمبوديا من التبرعات للصندوق الاستئماني لبرنامج تعليم حقوق الإنسان في كمبوديا. وترد في المرفق الأول لهذا التقرير التبرعات المستلمة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥.

١٧ - وقد حثت لجنة حقوق الإنسان بقوة، في قرارها ٦/١٩٩٣، الحكومات والمنظمات المهتمة على النظر في المساهمة في الصندوق الاستئماني. وقد تكرر هذا النداء من جانب لجنة حقوق الإنسان في قرارها ٦١/١٩٩٤ المؤرخ ٤ آذار/مارس ١٩٩٤، ومن جانب الجمعية العامة في قرارها ١٥٤/٤٨. ولاحظت الجمعية العامة مع التقدير في الفقرة ١٩ من قرارها ١٩٩/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ استخدام الأمين العام للصندوق الاستئماني من أجل تمويل برنامج أنشطة مركز حقوق الإنسان في كمبوديا (انظر A/49/635/Add.1، الفقرات ٤-٩)، ودعت لجنة حقوق الإنسان في الفقرة ٢٣ من قرارها ٥٥/١٩٩٥ المؤرخ ٣ آذار/مارس ١٩٩٥ الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية، فضلا عن الأفراد والمؤسسات، إلى النظر في المساهمة في الصندوق الاستئماني.

١٨ - ووجّه الأمين العام المساعد لحقوق الإنسان السيد إبراهيما فال أول نداء لتمويل برنامج أنشطة مركز حقوق الإنسان في كمبوديا في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ بعد فترة قصيرة من إنشاء مكتب المركز في بنوم بنه. وفي ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٥، وجّه الأمين العام نداء جديدا إلى جميع الدول الأعضاء ذكر فيه أن التبرعات التي قدمها عدد من الدول خلال عامي ١٩٩٣ و ١٩٩٤ استخدمت لتنفيذ أنشطة مثل المساعدة القضائية وتدريب مسؤولي الشرطة والسجون والأفراد العسكريين في مجال حقوق الإنسان، والخدمات الاستشارية المتعلقة بإصلاح السجون، وتقديم الدعم المالي للمنظمات المحلية غير الحكومية، والمساعدة في صياغة التشريعات، والأنشطة الإعلامية ومساعدة الحكومة الكمبودية في الوفاء بالتزامات الإبلاغ بموجب معاهدات حقوق الإنسان.

١٩ - وأشار الأمين العام إلى أن هناك حاجة إلى موارد إضافية لتمكين المركز من مواصلة تنفيذ برنامجه في كمبوديا حسبما طلبت الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان، ولتعزيز أنشطة مساعدته التقنية حسب رغبة حكومة كمبوديا. ولهذا دعا الأمين العام جميع الدول الأعضاء إلى النظر إيجابيا في تقديم تبرعات مالية للصندوق الاستئماني. إذ يرى الأمين العام أن ردود الفعل الإيجابية من جانب الحكومات إزاء ذلك النداء ستشكل مساهمة مهمة في ترسيخ عملية السلام وإرساء دعائم الديمقراطية في كمبوديا.

٢٠ - وفي وقت إعداد هذا التقرير، وكمتابعة لرسالة الأمين العام، ورد تبرع من استراليا بقيمة ٥٠٠ ٠٠٠ دولار أمريكي، وتعهدت المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بتقديم ٢٠٠ ٠٠٠ جنيه استرليني. وكما هو الحال فيما يتعلق بجميع صناديق الأمم المتحدة الاستئمانية الأخرى، فإن نسبة ١٣ في

المائة من تكاليف دعم البرنامج تطبّق على جميع التبرعات المقبوضة بينما يحتفظ بنسبة ١٥ في المائة في احتياطي نقدي تشغيلي.

٢١ - ويمكن الاطلاع على تفاصيل النفقات من الصندوق الاستئماني في المرفق الثاني فيما يتعلق بتقديم المساعدة إلى الحكومة (الفرع ألف) وتقديم المساعدة إلى المنظمات الكمبودية غير الحكومية (الفرع باء). وشملت الأنشطة الممولة من الصندوق الاستئماني تقديم ٣٢ منحة إلى المنظمات الكمبودية غير الحكومية من أجل تنفيذ أنشطة حقوق الإنسان؛ وإنشاء ثلاثة مكاتب مقاطعات من أجل تنفيذ برنامج المركز في المقاطعات الكمبودية، وتنفيذ برنامج المرشدين القضائيين لمساعدة خمس محاكم كمبودية؛ وتوفير الخدمات الاستشارية بشأن إصلاح السجون وتنظيم حلقة دراسية حول الموضوع ذاته؛ فضلا عن تقديم منحة إلى الأمانة الدائمة للجنة المشتركة بين الوزارات ولجانها الفرعية المعنية بالتزامات الإبلاغ؛ وترتيب رحلة دراسية لمسؤولين كمبوديين إلى تايلند لدراسة استراتيجيات الوقاية من الإيدز.

٢٢ - وقدم مركز حقوق الإنسان عن طريق الصندوق الاستئماني مساعدة مالية مباشرة إلى منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية الكمبودية. وفي عام ١٩٩٤ مول المركز ٣٢ مشروعا بلغت تكاليفها ٢٢٥ ٤٤٢ دولارا. وجرى وضع وتطبيق إجراء تفصيلي لتخصيص المنح ومعايير تقديم التقارير السردية والمالية إلى المركز بشأن استخدام الأموال الواردة. وعُقدت جلسات إحاطة مناسبة بشأن هذه المسألة للمنظمات غير الحكومية المستفيدة من المنح. وبدأ المركز في تلقي تقارير مؤقتة عن الأنشطة المنفذة من خلال المنح، وأنشأ فريق إدارة الصندوق الاستئماني الذي قام بإعداد قاعدة بيانات ويقوم برصد استخدام المنح. ويسهم الدعم التقني والمالي الذي يقدمه المركز إلى المنظمات غير الحكومية المحلية في زيادة قدرة منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية الكمبودية على أداء أنشطتها، بما في ذلك رصد حالة حقوق الإنسان في البلد، وتوفير التعليم في مجال حقوق الإنسان إلى شتى قطاعات المجتمع الكمبودي، ومساعدة الفئات المستضعفة كالنساء والأطفال والأقليات فضلا عن التعاون مع الحكومة في جمع المعلومات ذات الصلة عن إعمال الدستور واتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان، والقوانين المتعلقة بحقوق الإنسان، وفي توفير التدريب المناسب للمسؤولين الحكوميين في مجال حقوق الإنسان.

باء - المساعدة من الميزانية العادية

٢٣ - بالإضافة إلى تمويل رواتب الموظفين ومصاريف تشغيل مكتب المركز في كمبوديا، تضمنت الميزانية العادية للأمم المتحدة رصد بعض الأموال لتعيين خبير استشاري، بناء على طلب الحكومة الكمبودية، في وزارة الداخلية لمدة ستة شهور لتقديم المشورة بشأن مسائل الهجرة والجنسية (٠٠٠ ٢٤ دولار)، ولتوفير خبير استشاري من أجل تعزيز المنظمات غير الحكومية الكمبودية العاملة في مجال حقوق الطفل (٧٥٠ ٨ دولارا).

جيم - الأنشطة المنفذة في الفترة من كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى تموز/يوليه ١٩٩٥

٢٤ - ترد الأنشطة التي نفذها مركز حقوق الإنسان في كمبوديا خلال الفترة من تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ إلى كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ في إضافة التقرير الأول المقدم من الممثل الخاص إلى لجنة حقوق الإنسان[٣]؛ ومن شباط/فبراير إلى تموز/يوليه ١٩٩٤ في إضافة التقرير المقدم من الممثل الخاص إلى الجمعية العامة في عام ١٩٩٤[٤]؛ ومن تموز/يوليه إلى تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ في تقرير الممثل الخاص المقدم إلى اللجنة في دورتها الحادية والخمسين[٥]. ويرد أدناه وصف للأنشطة المنفذة في الفترة من كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى تموز/يوليه ١٩٩٥. وهي مصنفة حسب مكونات برنامج الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية التابع لمركز حقوق الإنسان.

١ - تقديم المساعدة في مجال الإصلاحات التشريعية

٢٥ - نفذ مركز حقوق الإنسان، من خلال مكتبه في كمبوديا، الأنشطة التالية من أجل إنشاء مؤسسات وطنية وتعزيزها ودعمها ووضع إطار قانوني يتسق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان وكفالة حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها.

٢٦ - وقد قدمت المساعدة بوجه عام إلى الجمعية الوطنية وإلى مختلف لجانها، بما فيها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان وتلقي الشكاوى، وإلى الحكومة، بما في ذلك مختلف الوزارات، وذلك في مجال صياغة وإعمال القوانين المدرجة أدناه والتعليق عليها. وقدمت المساعدة التقنية إلى الهيئة القضائية عن طريق برنامج المرشدين القضائيين وبرنامج شبكة أعضاء مكاتب المقاطعات. وقدمت المساعدة إلى المجتمع المدني، ومن ضمنه المنظمات غير الحكومية والمنظمات والمجموعات الإعلامية، من خلال المساعدة في المساهمة النشطة في صياغة القوانين وإعمالها.

٢٧ - المجلس الأعلى للقضاء - أقرت الجمعية الوطنية قانون إنشاء المجلس الأعلى للقضاء وتسيير عمله في الفترة من ٢٠ إلى ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. وينص القانون على تعيين ونقل القضاة والمدعين العامين واتخاذ الإجراءات التأديبية ضدهم. وقبل إصدار القانون كانت الجمعية الوطنية قد أعادت مشروع قانون سابق إلى الحكومة لكي ترد على أسئلة تتعلق بمدى اتساقه مع الدستور ولكي تدرج فيه أحكاما لتأمين حماية أفضل لاستقلال القضاء، وأوصت الحكومة بإعداد مشروع قانون مناسب بالتشاور مع أعضاء الجمعية الوطنية الذين يساورهم القلق.

٢٨ - وأحال المركز إلى الحكومة توصياته المتعلقة بجوانب حقوق الإنسان من مشروع القانون، عن طريق وزارة الخارجية، وشملت التوصيات عدة اقتراحات تتعلق بإدخال تعديلات على طريقة تعيين القضاة وأسباب إقالتهم وأنواع الإجراءات التأديبية التي يمكن اتخاذها ضدهم، وأحكاما لكفالة استقلال القضاء.

ولم يرد أي رد من الحكومة التي أعادت المشروع في شكله الأصلي إلى الجمعية الوطنية. وقد أعد المركز، بطلب من عدة أعضاء في الجمعية، تعليقات مفصلة على مشروع القانون مشفوعة باقتراحات بشأن إدخال تعديلات عليه. وعقدت، إضافة إلى ذلك، عدة اجتماعات مع أعضاء الجمعية الوطنية أو مسؤولين من وزارة العدل. ولم يتضمن القانون بصيغته التي أقر بها أي أحكام كان قد أوصي بإدراجها فيه.

٢٩ - وفي وقت إعداد هذا التقرير لم يكن المجلس الأعلى للقضاء قد عقد بعد اجتماعه الأول.

٣٠ - الهجـرة - أقرت الجمعية الوطنية قانون الهجرة في الفترة من ٢٢ إلى ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٤. ويرد وصف الأنشطة التي نفذها المركز لمساعدة الحكومة الكمبودية في صياغة هذا القانون في تقرير الممثل الخاص المقدم إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الحادية والخمسين[٦]. وكان القانون أيضا موضوع مراسلات مكثفة بين حكومتي كمبوديا وفييت نام. وقد تدخل الأمين العام للأمم المتحدة، بطلب من مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، السيد ساداكو أوغاتا، من أجل الحصول على تأكيدات بأن تنفيذ القانون سيجري بصورة تتفق مع الاتفاقيات الدولية التي تكون كمبوديا طرفا فيها. وقد أكد رئيس وزراء كمبوديا ووزير خارجيتها للأمين العام أنه لن يتخذ أي إجراء من طرف واحد، وأنه لن تحدث عمليات طرد جماعية أو شاملة للفييتناميين من كمبوديا. وبعد إقرار القانون، أعد المركز أيضا استعراضا للنص مشفوعا بتعديلات مقترحة قام الممثل الخاص بإطلاع الحكومة عليها، وبتقديم توصياته إليها. ثم طلبت وزارة الداخلية من المركز أن يساعدها في صياغة تشريعات فرعية وأن يسدي لها المشورة بشأن كيفية التنفيذ بصورة تتفق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وبناء عليه، كلف المركز خبيرا استشاريا متخصصا في قانون الهجرة ليعمل مع الوزارة، وبدأ هذا التعاون في أيار/مايو ١٩٩٥. وفي وقت إعداد هذا التقرير كان هذا الخبير الاستشاري ما زال يساعد وزارة الداخلية ويلقى منها تعاونا جيدا للغاية. ويجري التخطيط لتنفيذ برامج لتدريب المسؤولين المعنيين في وزارة الداخلية في المسائل المتعلقة بالأقليات والهجرة وما شابهها.

٣١ - ويواصل المركز تقديم المساعدة في تنفيذ قانون الهجرة والسياسات والممارسات المتعلقة بالأقليات العرقية، ولا سيما بالنسبة للفييتناميين، وذلك بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومنظمات غير حكومية، فضلا عن تقديم توصيات للحكومة، عند الاقتضاء.

٣٢ - وكما أوصى الممثل الخاص للأمين العام لحقوق الإنسان في كمبوديا، عمل المركز في تعاون وثيق أيضا مع وزارة الداخلية بشأن مسألة الفييتناميين المشردين داخليا في تشري ثوم على طول الحدود الكمبودية - الفييتنامية. وكما جاء في تقارير سابقة[٧]، قام الممثل الخاص بزيارة تشري ثوم مرتين وقدم عدة توصيات شفوية وخطية لتشجيع الحكومة على حل المشكلة. وأُبلِغ المركز بالإجراءات التي اتخذتها الحكومة. وقام وزيرا الداخلية المشاركان بزيارة تشري ثوم. وأصدرت كمبوديا وفييت نام بلاغا مشتركا في كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ بعد الزيارة الأولى التي قام بها رئيس وزراء كمبوديا لهانوي. وقد تضمنت المشاكل التي نوقشت خلالها مشكلة وضع الأشخاص ذوي الأصول الفييتنامية في كمبوديا واللاجئين الكمبوديين في فييت نام، والمسائل الحدودية فضلا عن التعاون المشترك. ودعا البلاغ إلى إيجاد حل مناسب لقضية تشري

ثوم. وشكلت الحكومتان فريقا عاملا ثنائيا لمناقشة هذه القضايا وتسويتها. وقد اجتمع الفريق في آذار/مارس وتموز/يوليه ١٩٩٥. وفي ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٥، سمحت الحكومة الملكية لـ ٩٠ شخصا (١٣ أسرة)، من أصل نحـــو ٥٠٠ ٢ شخـــص انقطعـــت بهـــم السُّبل في تشري ثوم منـذ أوائل ١٩٩٣، بالعودة إلى أماكن إقامتهم السابقة في كمبوديا حيث تمكنوا من إبراز وثائق تثبت إقامتهم لفترة طويلة في كمبوديا قبل عام ١٩٧٠. وتقوم إدارة الهجرة بتحديد هويات عائلات أخرى تحق لها العودة إلى كمبوديا.

٣٣ - الصحافة. ناقشت الجمعية الوطنية قانون الصحافة في خلال الفترة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٥. ويتضمن القانون، بصيغته المعتمدة في ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٥، عدة عناصر إيجابية كان المركز قد علق عليها في السابق تعليقا إيجابيا، مثل حظر الرقابة السابقة للنشر، وسرية المصادر، وحرية الإعلام، وامتيازات نشر الوثائق الرسمية وغير ذلك من المواد، وإنشاء أكثر من نقابة واحدة للصحافة، ومدونة قواعد أخلاقية للصحافة، ومنع التحريض على العنف.

٣٤ - وكان جلالة الملك سيهانوك قد أعرب مرارا فيما مضى عن رأيه الذي يدعو إلى إلغاء العقوبات الجنائية المنصوص عليها ضد الصحفيين في مشروع القانون. وأيد هذا الرأي السيد شيا سيم، رئيس الجمعية الوطنية. كما أن رئيس الوزراء الأول دعا علنا إلى تعديل مشروع القانون وأيد موقف الملك. وكتب الممثل الخاص للأمين العام مرات عديدة في غضون السنة ونصف السنة الماضيين رسائل إلى الحكومة يعرب فيها عن قلقه إزاء مشروع قانون الصحافة (انظر A/50/681، الفقرات ٤٤-٤٧ و ٧٧ و ٧٨ والمرفق الثاني، HR REC.24/49 و 7/95). وكان وزير الإعلام وأعضاء الجمعية الوطنية يستقبلون الوفود ويستمعون إلى مداخلاتهم، التي تضمنت التوصيات المقدمة من الممثل الخاص. وكانت نتيجة ذلك أن حذفت النصوص المتعلقة بفرض عقوبات بالسجن من عدة أحكام في مشروع القانون. ووجه بعض المنظمات الدولية لحقوق الإنسان والمنظمات الصحفية نداءات كثيرة تحث الجمعية الوطنية والحكومة على جعل قانون الصحافة أقل تقييدا.

٣٥ - وقد ساعد المركز في صياغة مشروع القانون واستعراضه وأبدى ملاحظاته منذ أوائل ١٩٩٤ إلى أن تم إقرار القانون. وتعاون تعاونا وثيقا للغاية مع الحكومة وأعضاء الجمعية الوطنية والصحافة الكمبودية والأجنبية والمنظمات غير الحكومية والأوساط الدبلوماسية، وأوصى بإدخال تغييرات على مشروع القانون. ويرد وصف الاهتمامات الرئيسية بحقوق الإنسان التي أثارها قانون الصحافة بصيغته المعتمدة من الجمعية الوطنية في تقرير الممثل الخاص (المرجع نفسه، الفقرات ٤٤-٤٧).

٣٦ - وواصل المركز أيضا أنشطته للمساعدة على تنفيذ القوانين السابقة المتعلقة بالصحافة، بما في ذلك "الأحكام الانتقالية المتعلقة بالقانون القضائي والجنائي" والإجراءات المطبقة في كمبوديا خلال الفترة الانتقالية، وهي إجراءات لا تزال نافذة. وقد فعل هذا في صدد عدة قضايا تتصل بقيود على حرية التعبير وانسجاما مع ولايته القاضية بمساعدة الحكومة في القانون التنفيذي لحماية حقوق الإنسان

وتعزيزها، وأحال توصياته إلى الحكومة بشأن كثير من هذه القضايا وأخطرها بذلك (المرجع نفسه، الفقرات ٤٤-٤٧ و ٧٧ و ٧٨).

٣٧ - المرأة. قدمت أمانة الدولة لشؤون المرأة قانون المرأة الكمبودية إلى مجلس الوزراء في حزيران/يونيه ١٩٩٥. وهذا القانون هو تجميع شامل يضم الضمانات الأساسية المتصلة بحماية حقوق المرأة في مجالات عدم التمييز والعمل والقانون الجنائي والإجراءات الجنائية وقانون الأسرة. والقانون يستند إلى الدستور الكمبودي، والقوانين الكمبودية، ومنها قانون دولة كمبوديا للأسرة، وقانون العمل، ومدونة الإجراءات الجنائية، والأحكام الانتقالية الصادرة عن المجلس الوطني الأعلى، والتطورات المستجدة مؤخرا في مجال تشريع حقوق المرأة في بلدان أخرى، ولا سيما البلدان المجاورة، والاتفاقيات الدولية المتصلة بحقوق الإنسان والعمل التي وقعت عليها كمبوديا كطرف فيها.

٣٨ - وساعد المركز أمانة الدولة، بناء على طلبها، في استعراض وإعادة صياغة مشروع قانون سابق، كان قد أعده خبير استشاري من صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة في أوائل ١٩٩٤. واستغرقت عملية الاستعراض سنة كاملة تقريبا. وكانت تعقد بانتظام اجتماعات أسبوعية مع لجنة مشتركة بين الوزارات، أنشئت خصيصا لهذا الغرض. وكان يحضر هذه الاجتماعات عدة منظمات غير حكومية محلية. وأعطيت نسخ من مشروع القانون إلى منظمة الأمم المتحدة للطفولة وإلى شعبة الأمم المتحدة للنهوض بالمرأة أيضا في نيويورك، للتعليق عليه وإبداء الملاحظات. وأجريت مناقشات مع المنظمات غير الحكومية المهتمة، بغية التعريف بالأحكام الواردة في مشروع القانون.

٣٩ - وسيواصل المركز تقديم المساعدة إلى أمانة الدولة في العملية التشريعية بصورة متتالية عن طريق مجلس الوزراء والجمعية الوطنية. وساعد المركز أمانة الدولة أيضا بتعليقات على قوانين أخرى تتصل بالمرأة، مثل مشروع القانون المتعلق بالاختطاف والبغاء. وقدمت أمانة الدولة إلى مجلس الوزراء أيضا مشروع قانون يتعلق بالاتجار بالأطفال وبغاء الأطفال، كانت قد أعدته في عام ١٩٩٤ منظمات غير حكومية محلية وأمانة الدولة، بمساعدة من المركز.

٤٠ - السجون. عقدت عدة اجتماعات مع المسؤولين المعنيين في وزارة الداخلية، ومن بينهم الموظفون المسؤولون عن السجون، بشأن التشريع الخاص بالقواعد والأنظمة التي تخضع لها السجون. ولا توجد حاليا قواعد منفصلة تتعلق بإدارة السجون وتنظيمها وحقوق السجناء. إلا أن مجموعة مشاريع قواعد تتعلق بالسجون، قد جرى تنقيحها بمساعدة تقنية من المركز، وذلك على سبيل إعداد قواعد وأنظمة للسجون، تكون منسجمة مع التزامات كمبوديا الدولية في مجال حقوق الإنسان ومتسقة مع المشاكل السائدة التي تواجه السجون والسجناء في كمبوديا. وقد استعرضت وزارة الداخلية المسودة الأولى لهذه القواعد والأنظمة بصفة أولية، وأصبحت المسودة قيد المناقشة حاليا مع المسؤولين المعنيين.

٤١ - وساعد المركز أيضا في إعداد قانون للسجون، بناء على طلب وزارة الداخلية. وتجري حاليا مناقشة مشروع القانون في الوزارة. والقانون سيتيح اعتماد أنظمة للسجون من قبل وزارة الداخلية. كما خططت مشاورات مع الأطراف المعنية، بما فيها المنظمات غير الحكومية، كتدابير للمتابعة.

٤٢ - ولا يزال المركز يتعاون تعاونا وثيقا مع وزارة الداخلية بشأن مسألة السجون. وتقوم الوزارة حاليا باستعراض مشروع بروتوكول طبي لزيارات السجون. وبعد اعتماده، ينبغي إطلاع المنظمات غير الحكومية على أحكامه، كما ينبغي إقراره كمبادئ توجيهية لزيارات السجون.

٤٣ - وبناء على طلب وزارة الداخلية، وافق المركز أيضا على أن يمول من ميزانيته العادية خدمات خبير استشاري لاستكشاف جدوى تنفيذ بدائل للاحتجاز في كمبوديا، كطريقة لتخفيف اكتظاظ السجون. والمركز يساعد أيضا في حالات الطوارئ ومن قبيلها شحة من المياه، وذلك بطرق منها تقديم توصيات إلى الجهات المانحة المعنية لتقديم المساعدة. واضطلع المركز، بواسطة موظفيه في المقاطعات، برسم خريطة لمنشأ نزلاء سجن في سييم ريب، واستكمل حصص الغذاء المقدمة لنزلاء سجن كامبونغ تشام، عن طريق اتفاق مع مكتب برنامج الأغذية العالمي المحلي ومول التدريب المهني للسجينات في سجن كامبونغ تنشام. وتتشاور عدة جهات مانحة ثنائية أيضا مع المركز، بما في ذلك مؤسسة المساعدة الاسترالية (استراليا). ويخطط المركز حاليا لبرنامج تدريب على النطاق القطري ككل لموظفي السجون في موضوع الأنظمة الجديدة للسجون والقانون، بعد اعتماد تلك الأنظمة، وذلك بالتعاون مع وزارة الداخلية. ويواصل المركز أيضا قيامه بزيارات للسجون، للمساعدة في تنفيذ معايير حقوق الإنسان الدولية المتصلة بالسجون.

٤٤ - الاتجار بالبشر وبغاؤهم. إن كمبوديا طرف في اتفاقية حقوق الطفل، التي تحظى أحكامها بحماية الدولة بموجب المادة ٤٨ من الدستور. وقد كان الاتجار بالأطفال وبيعهم واستغلال الأطفال بالبغاء في ازدياد في كمبوديا، حسبما أفادت منظمات غير حكومية وغير ذلك من الأشخاص المعنيين. وطلبت المنظمات غير الحكومية المساعدة من المركز في إعداد مقترحات لتجريم الاستغلال الجنسي للأطفال والاعتداء الجنسي عليهم والاتجار بهم واختطافهم وبيعهم، وذلك لكي تعرضها على الحكومة والجمعية الوطنية. وفي قانون العقوبات القائم لا توجد أحكام محددة يمكن الاستناد إليها لبدء إجراءات المقاضاة على أي من هذه الجرائم المتعلقة بالأطفال. ولذلك قدم المركز مساعدته في إعداد مشروع قانون يتعلق بإلغاء الاتجار بالأطفال وبغائهم. وقامت اليونيسيف أيضا باستعراض مشروع القانون وأيدته. وقدمت أمانة الدولة لشؤون المرأة مشروع القانون إلى مجلس الوزراء. وعرضت المنظمات غير الحكومية أيضا مشروع القانون على وزارة العدل طلبا لمساعدتها في صياغة قانون العقوبات الجديد. وقد كان المركز - ولا يزال - يرصد بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية بيع الأطفال وبغاؤهم بالإكراه والاتجار بهم (انظر أيضا A/50/681، الفقرات ٥٣-٥٧ و ٨٢ (ز)).

٤٥ - وقدم المركز أيضا تعليقاته على قانون آخر يتعلق باختطاف الأشخاص والاتجار بهم واستغلالهم، وهو حاليا مطروح على الجمعية الوطنية.

٤٦ - الجنسية. هناك مشروع قانون يتعلق بالجنسية مطروح على مجلس الوزراء منذ أواخر ١٩٩٤. وقدم المركز، بناء على طلب وزارة الداخلية، تعليقات مفصلة على المشروع ومقترحات لتنقيحه. وقد أثار عدم وجود قانون للجنسية القلق داخل كمبوديا وخارجها بشأن احتمال التعسف في تنفيذ قانون الهجرة، الذي لا يمكن تنفيذه على نحو كامل لعدم وجود تعريف "للمواطن الكمبودي". وعقدت عدة اجتماعات مع المسؤولين المعنيين في وزارة الداخلية ومع المنظمات غير الحكومية الكمبودية المعنية، بشأن ضرورة الإسراع بإقرار قانون للجنسية ينسجم مع الدستور واتفاقيات الأمم المتحدة ذات الصلة التي صدقت عليها كمبوديا.

٤٧ - الجمعيات. إن ضرورة وجود قانون محدد وواضح يتعلق بالمنظمات غير الحكومية ناشئة عن عدم وجود أية أحكام قانونية تتعلق بتسجيل الجمعيات وصحتها القانونية وحقوقها وواجباتها. وتشمل القواعد القائمة قرارا اتخذه المجلس الوطني الأعلى أثناء الفترة الانتقالية وعدة أوامر صدرت مؤخرا عن وزارة الداخلية، تسببت، فيما يدعي، في إساءة استغلال السلطة من قبل مسؤولي المقاطعات، وفي حدوث التباس بشأن حقوق الجمعيات وواجباتها، وجو من الخوف فيما بين المنظمات غير الحكومية. وبناء على طلب مجموعة من المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية، تدعمها مؤسسة كونراد أديناور، قدم المركز مقترحات بصدد قانون نموذجي يتعلق بالجمعيات.

٤٨ - ولا يزال المركز يعمل أيضا مع السلطات المحلية للمساعدة في ممارسة هذه المنظمات غير الحكومية لحقها في حرية التجمع، في إطار الدستور والاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية.

٤٩ - المهنة القانونية. أقرت الجمعية الوطنية قانون نقابة المحامين في الفترة ما بين ١٦ أيار/مايو و ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٥. وهو ينص على إنشاء نقابة المهن القانونية ونقابة المحامين ومعايير القبول في نقابة المحامين، والمؤهلات اللازمة للممارسة، والإجراءات التأديبية التي تتخذ ضد أعضاء نقابة المحامين، وعلى فترة انتقالية لإنشاء أول نقابة للمحامين. وبناء على دعوة عدة لجان وأعضاء في الجمعية الوطنية، قدم المركز تعليقات ومقترحات إدخال تعديلات على القانون. وشملت توصيات المركز توصية تتعلق باستقلال مهنة المحاماة والمحامين (المرجع نفسه، الفقرات ٣٢ - ٣٤ والمرفق الثاني، HR REC.5/95).

٥٠ - الإجراءات الجنائية. قامت وزارة العدل باطلاع المركز على مشروع مدونة الإجراءات الجنائية الجديدة التماسا لتعليقاته عليه. ويقوم المركز حاليا بالنظر في مشروع المدونة وسيقدم تعليقاته ومقترحاته إلى الوزارة في المستقبل القريب.

٥١ - المسائل الانتخابية. بناء على طلب عدة أعضاء في الجمعية الوطنية، قام المركز بتحليل الأحكام القانونية المتعلقة بالإلغاء الممكن لعضوية أعضاء الجمعية الوطنية على ضوء التشريعات القائمة - وهي الدستور، وقانون الانتخابات، وقانون الانتخابات الذي وضعته سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا - والاتفاقيات الدولية (المرجع نفسه، الفقرات ٤٤ - ٤٧).

٥٢ - الألغام. اتخذت الحكومة قرارا يعتبر استخدام الألغام الأرضية في كمبوديا واستيرادها وبيعها عمليات خارجة عن القانون. وطلب إلى المركز أن يساعد في صياغة قانون يتعلق بالألغام الأرضية لتحقيق هذه الأهداف، وهو يعمل مع مسؤولي الحكومة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ولجنة الصليب الأحمر الدولية، ووكالات إزالة الألغام والوكالات الإنسانية المعنية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، على إعداد مشروع قانون. ويقوم المسؤولون المختصون حاليا بالنظر في المشروع (المرجع نفسه، الفقرات ٥٩ - ٦٤).

٥٣ - قانون حظر منظمة الخمير الحمر. عمل المركز على تقديم المساعدة في تنفيذ قانون حظر منظمة الخمير الحمر. ويجري الآن جمع معلومات عن الهاربين من الجيش، وسياسات العفو العام، وعمليات اعتقال الأفراد ومحاكمتهم بموجب القانون، ومعاملة المدانين المودعين في السجون.

٥٤ - الأنشطة الأخرى. كان المركز قد طلب اليه تقديم المساعدة في استعراض مشروع قانون العمل الذي كانت منظمة العمل الدولية قد قامت باستعراضه، ومشروع القانون المتعلق بالفساد. ونظرا لعدم توفر الموارد الكافية، لن يتسنى النظر في مشروعي القانونين هذين إلا في مرحلة لاحقة.

٥٥ - علاوة على ذلك، ظل المركز يعمل على إنشاء قواعد بيانات بشأن إعمال القوانين الأخرى المتصلة بحقوق الإنسان بغية تزويد الحكومة بمعلومات ذات صلة بالقواعد والقوانين المتعلقة بحقوق الإنسان؛ وسيكون ذلك مفيدا بوجه خاص للجان الفرعية المشتركة بين الوزارات والمسؤولة عن إعداد تقارير بشأن تنفيذ الاتفاقيات الدولية التي انضمت اليها كمبوديا.

٥٦ - ولا يزال المركز أيضا يقدم المساعدة للمنظمات غير الحكومية المهتمة بعملية الإصلاح التشريعي، بناء على طلب هذه المنظمات، وذلك بتقديم المشورة إليها بشأن الجوانب المتعلقة بحقوق الإنسان في القوانين وتنفيذها بطريقة تتفق والقواعد الدولية لحقوق الإنسان.

٢ - تقديم المساعدة لتطوير المؤسسات الوطنية وتعزيزها

٥٧ - قدم المركز مساعدة مالية الى أمانة اللجنة المشتركة بين الوزارات والمعنية بالتزامات الإبلاغ، التي يرأسها وزير العدل، وأمانة اللجان الفرعية المسؤولة عن إعداد تقارير كمبوديا الى لجنة حقوق الإنسان، واللجنة المعنية بحقوق الطفل، ولجنة القضاء على التمييز العنصري. كذلك قدمت اليونيسيف مساهمة مالية الى الأمانة المذكورة أعلاه، لتقديم المساعدة بوجه خاص الى اللجنة الفرعية المعنية باتفاقية حقوق الطفل. ويمكن تمديد نطاق هذه المساعدة في عام ١٩٩٦، إذا طلبت الحكومة ذلك، لتشمل التزامات الإبلاغ بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التي انضمت كمبوديا أيضا اليها جميعا.

٥٨ - وسهل المركز أيضا تقديم مبلغ ٠٠٠ ١٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة من وكالة التنمية الدولية للولايات المتحدة لإنشاء مرفق بحوث يضم مكتبة في وزارة الداخلية. وسيعمل إنشاء هذا المرفق، الذي ستضطلع به منظمة "اليقظة"، وهي منظمة كمبودية غير حكومية، على تعزيز قدرة وزارة الداخلية التي تقع على عاتقها مسؤولية صياغة وتنفيذ تشريعات أساسية تتصل بحقوق الإنسان.

٥٩ - ولا يزال المركز يقدم المشورة والمساعدة من خلال أداء عمله اليومي، الى لجنة حقوق الإنسان الكمبودية وتسلم الشكاوى التابعة للجمعية الوطنية. وقد حددت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، في الفقرة ٨ (ب) من قرارها ٦١/١٩٩٤، مساعدات مالية لتقدم الى لجنة حقوق الإنسان التابعة للجمعية الوطنية بوصف ذلك مجالا يحظى بالأولوية. وأقر رئيس الوزراء الأول في عدة مناسبات بأهمية دور اللجنة وبحاجتها الى مساعدة مالية لتوسيع نطاق أنشطتها لتشمل المقاطعات. ولزيادة قدرة لجنة حقوق الإنسان التابعة للجمعية الوطنية على رصد حالة حقوق الإنسان، قدمت منحة في إطار الصندوق الاستئماني الى منظمة غير حكومية لتساعد اللجنة (انظر المرفق الثاني - باء) وتعمل بمثابة همزة الوصل بين اللجنة والمنظمات غير الحكومية المختصة، المحلية منها والدولية. وقدم التمويل أيضا الى منظمة غير حكومية أخرى للحصول على دعم برلماني يشمل الأنشطة التعليمية والإعلامية (المرجع نفسه). وبدعوة من اللجنة، اشترك المركز بصفة مراقب في بعثة لتقصي الحقائق أوفدت الى مقاطعة سييم ريب في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. وقد نصح المركز عدة وكالات مانحة، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أن تعمل على تمويل اللجنة لتقوم بأدائها على النحو السليم، وطلب كذلك تقديم مساعدة مالية الى اللجنة من عدة وكالات ثنائية للمساعدة الإنمائية.

٦٠ - ويعمل المركز أيضا مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتأمين تمويل عدة مؤسسات وطنية وزيادة قدرتها في مجالات من قبيلها مرافق الطب الشرعي، وإصلاح المحاكم، وتقديم المساعدة الى الجمعية الوطنية. وبناء على توصية قدمها المركز، قدمت السفارة الاسترالية بكمبوديا مساعدة مالية لإصلاح المحكمة في مقاطعة سييم ريب. ويسعى المركز أيضا الى الحصول على تمويل من مانحين آخرين من أجل إصلاح السجون الكمبودية الموجودة التي تشكو من الخراب والحاجة الى الترميم (انظر أيضا A/50/686، الفقرات ٣٩ ٤٣).

٦١ - ونظمت عدة جلسات إحاطة بناء على طلب من وكالات ثنائية، منها جهات مانحة مثل الوكالة السويدية للتنمية الدولية، والوكالة الكندية للتنمية الدولية، والمكتب الاسترالي للمساعدة الإنمائية الدولية، ووكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة، ومؤسسة آسيا، علاوة على مكتب المحاسبة العام للولايات المتحدة، ووزارة خارجية الولايات المتحدة، وأعضاء السلك الدبلوماسي. وكان الغرض من هذه الاجتماعات هو تقييم الاحتياجات من المساعدة التقنية في مجال حقوق الإنسان، والمقترحات المتعلقة بالتمويل وغيرها من الأنشطة المضطلع بها في مجال تقديم المساعدة الى المؤسسات الوطنية، بما فيها الهياكل القانونية وبناء الثقة.

٣ - إقامة العدل

٦٢ - برنامج الاستشارة القانونية. بدأ المركز تنفيذ برنامج الاستشارة القانونية الذي وضع بالتشاور الوثيق مع وزارة العدل ويحظى بتأييد الوزارة التام. وفي إطار هذا المشروع، الذي بدأ في حزيران/يونيه ١٩٩٥، يجري تعيين خمسة خبراء استشاريين في محاكم في المقاطعات وينسق بينهم منسق في بنوم بنه. ويشمل المشروع، في البداية، خمس مقاطعات لفترة ٦ أشهر، ويتوقف تمديد المشروع على الحصول على مزيد من التمويل وعلى إجراء تقييم لفعالية البرنامج كما وضع ونفذ. وسيقدم الخبراء الاستشاريون المساعدة، في المقام الأول، الى المحاكم في مجال تنفيذ التشريعات وفقا لاتفاقيات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان التي انضمت اليها كمبوديا. وبدأ مستشاران قانونيان عملهما في محكمتين في مقاطعتي سييم ريب وكامبونغ سبو. ويجري تنسيق برنامج الاستشارة القانونية مع مشروع آخر للتدريب القضائي ينفذه فريق القانون الدولي لحقوق الإنسان.

٦٣ - الوثائق. نظرا لعدم وجود نسخ من القوانين النافذة، يجد القضاة والمسؤولون الآخرون صعوبة في أداء واجباتهم. وعليه فقد قام المركز بتجميع جميع القوانين الكمبودية النافذة في الوقت الحاضر في مجال إقامة العدل. وقد قدم موظفو المركز في المقاطعات هذه الوثائق المجمعة بلغة الخمير واللغة الانكليزية الى المسؤولين والقضاة والمدعين العامين في مقاطعات باتامبانغ وسييم ريب وكامبونغ تشام. وسيتم طبع المزيد من النسخ لتوزيعها على المقاطعات الأخرى.

٦٤ - وبعد إكمال برنامج للبحث والتدريب في السجون الكمبودية مدته ١٢ شهرا، أكمل تقرير شامل بعنوان "حالة السجون الكمبودية" وقد صدر في كانون الثاني/يناير ١٩٩٥.

٦٥ - التدريب في مجال القانون. اضطلع مركز حقوق الإنسان بعدد من الأنشطة الرامية الى مساعدة كمبوديا في إنشاء نظام لإقامة العدل يتفق والقواعد الدولية لحقوق الإنسان. وأجريت دورات تدريبية للقضاة، والمدعين العامين، ومسؤولي السجون، وحرس السجون[٨].

٦٦ - وناقشت حلقة دراسية بشأن إصلاح السجون حضرها نواب محافظين ومدراء سجون ومفوضو الشرطة وموظفون قانونيون، الى جانب عدة خبراء دوليين، النتائج التي توصل اليها تقرير مركز حقوق الإنسان بشأن "حالة السجون الكمبودية" والمسائل المتصلة بإصلاح السجون في كمبوديا. وفي أعقاب الحلقة الدراسية طلبت إدارة السجون التابعة لوزارة الداخلية من المركز تقديم المساعدة في إعداد مشروع قانون للسجون، وتعاون الإثنان في وضع مجموعة من مشاريع القواعد المتعلقة بالسجون (انظر الفقرات ٤٣-٤٠ أعلاه).

٦٧ - وفي شباط/فبراير، نظمت وزارة الدفاع والمركز مجموعة من حلقات العمل التدريبية للعسكريين وبرنامج المساعدة العسكرية. وشارك في هذه الحلقات الدراسية أربعون من الضباط العسكريين من ذوي

الرتب العليا حيث تعلموا تقنيات/مهارات التعليم الأساسية لتعليم الضباط العسكريين الآخرين ومساعديهم بشأن تطبيق القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وحكم القانون، في القوات المسلحة الكمبودية الملكية. وعقدت أول حلقة من حلقات العمل هذه في وزارة الدفاع في بنوم بنه، في شباط/فبراير. كذلك نظمت مع وزارة الدفاع مجموعة دورات تدريبية في مجال حقوق الإنسان تقدم مدخلا الى حقوق الإنسان في مدرسة كبار الضباط العسكريين في بنوم بنه، لنحو ١٨٠ ضابطا عسكريا. وقد عقدت أول دورة من هذه المجموعة في شباط/فبراير. وفي آذار/مارس، وأيار/مايو وحزيران/يونيه، عقدت ثلاث حلقات تدريبية أخرى في: المنطقة العسكرية الخامسة في مقاطعة بانامبانغ والمنطقة العسكرية الرابعة في مقاطعة سييم ريب، والمنطقة العسكرية الثانية في مقاطعة كامبونغ تشام، وذلك بمساعدة مكاتب المركز في المقاطعات.

٦٨ - وقد عقدت حلقة العمل المتعلقة بحقوق الإنسان في مدرسة قوات الدرك في بنوم بنه، في شباط/فبراير، حيث جرت فيها دراسة قواعد حقوق الإنسان لأغراض حفظ النظام.

٦٩ - وعقدت حلقة عمل تدريبية في مجال حقوق الإنسان لموظفي مركز إعادة تأهيل الشباب، حيث جرى التركيز على قواعد لجنة الصليب الأحمر الدولية والقواعد النموذجية الدنيا فيما يتعلق بمعاملة السجناء.

٧٠ - وتشمل حلقات العمل المقرر عقدها في المستقبل تقديم التدريب في مجال حقوق الإنسان للمحامين الذين تقوم وزارة العدل بتدريبهم، والتدريب القانوني في مجال حقوق الإنسان للقضاة المتدربين، في وزارة العدل أيضا. ومن المقرر عقد حلقة عمل أخرى لضباط القوات المسلحة الكمبودية الملكية بالتعاون مع مدرسة القضاء البحري للولايات المتحدة بشأن القوات المسلحة التي تقوم بتنفيذ عمليات عسكرية منضبطة وحقوق الإنسان.

٧١ - وفي سييم ريب، عقدت في نيسان/ابريل حلقة تدريبية في مجال حقوق الإنسان لقادة الكوميونات بمساعدة من مكتب المقاطعات التابع للمركز. وفي أيار/مايو عقدت حلقة دراسية بشأن دستور كمبوديا لموظفي محاكم المقاطعات وألقيت محاضرة عن حقوق الإنسان في مهنة الطب على أطباء مستشفى المقاطعة.

٧٢ - وعقدت حلقتان تدريبيتان، بمساعدة من مكتب المقاطعات التابع للمركز، للشرطة العسكرية في كاموبنغ تشام في نيسان/ابريل. وعقدت كذلك حلقات تدريبية في مجال حقوق الإنسان، لـ ٣٠ من قادة الكوميونات ونواب قادة الكوميونات ورؤساء ميليشيا الكوميونات ولـ ٢٧ من رؤساء ضباط الشرطة ونواب الرؤساء. وقد عقدت الحلقتان في مقاطعة شوينغ بري. وفي حزيران/يونيه، عقدت حلقة تدريبية في مجال حقوق الإنسان لرؤساء الكوميونات ورؤساء ميليشيا الكوميونات في مقاطعة بيتيي.

٧٣ - وفي باتامبانغ، ألقيت محاضرة بمساعدة من مكتب المقاطعات التابع للمركز على ٤٠ من ضباط الشرطة بشأن الاعتقال مع تطبيق قانون حقوق الإنسان المحلي والدولي. وألقيت محاضرة على ٢٥ حارسا في سجن باتامبانغ بشأن اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وألقيت محاضرات، بالتعاون مع معهد الخمير للديمقراطية وهو منظمة غير حكومية، بشأن موضوع "ماهية حقوق الإنسان" واتفاقية حقوق الطفل، على السلطات المحلية والشرطة والمدرسين.

٧٤ - وفي ١٤ و ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، عقدت حلقة دراسية بشأن حقوق الإنسان والقانون والديمقراطية لكبار موظفي وزارة الداخلية ولا سيما إدارة التشريع؛ وقد مولت وكالة التعاون الدولي اليابانية هذه الحلقة الدراسية. وفي ١٥ و ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٥، نظم المكتب حلقة دراسية لكبار الضباط في وزارة الداخلية بشأن "صياغة القوانين وحقوق الإنسان". وعقد المركز مشاورتين للموظفين العاملين في وزارة الداخلية بشأن صياغة القوانين والمبادئ الكامنة وراء مشروع قانون بشأن تكوين الجمعيات وذلك في ٢ و ٣ آب/أغسطس ١٩٩٥.

٧٥ - وفي ٢٤ و ٢٩ آذار/مارس و ١٧ أيار/مايو و ١١ تموز/يوليه ١٩٩٥ ألقيت محاضرات بشأن "سيادة القانون" في مكتب معهد الخمير للديمقراطية على طلاب القانون في السنوات النهائية في كلية بنوم بنه.

٧٦ - وفي ٥ أيار/مايو ١٩٩٥، شارك المركز في تدريب صحفيين بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) كجزء من المبادرة المشتركة للتدريب في مجال الأخلاق وتشويه السمعة في وزارة الإعلام. وألقى الموظفون محاضرتين بشأن القانون الكمبودي وحرية الصحافة، والقانون الدولي والمقارن فيما يتعلق بحرية الصحافة. وشارك المركز أيضا في المؤتمر الاقليمي لآسيا والمحيط الهادئ المعني بالعلاقات بين وسائط الإعلام والحكومة الذي استضافته رابطة الصحفيين الخمير وعقد تحت رعاية اتحاد الصحفيين الدولي واليونسكو في الفترة من ٢٤ الى ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٥. وكان أحد موظفي المركز عضوا أيضا في أحد أفرقة المناقشة.

٧٧ - وفي ١٥ أيار/مايو و ٩ حزيران/يونيه، عقدت جلسات اطلاع بشأن حقوق الإنسان والسلطة القضائية الكمبودية في برنامج توجيهي للخبراء الاستشاريين للسلطة القضائية التابعين للفريق الدولي لقانون حقوق الإنسان.

٧٨ - وفي ٢٥ أيار/مايو عقدت جلسات إحاطة للمدافعين عن الحقوق التابعين لمنظمة التدريب الكمبودية في مجال حقوق الإنسان بشأن النظام القانوني الكمبودي.

٧٩ - أنشطة أخرى: حضر المركز أيضا الاجتماعات التحضيرية للمؤتمر الدولي الثالث المعني بتعمير كمبوديا المتصلة على وجه الخصوص بالهيكل القانوني والمؤسسي اللازم لإقامة اقتصاد سوقي والمعقودة

تلبية لطلب من مجلس التنمية الكمبودي. وقدم المركز مشورة بشأن القضايا ذات الصلة مثل قانون العمل والسلطة القضائية، وهما عنصران أساسيان في الهيكل القانوني والمؤسسي اللازم لإقامة اقتصاد سوقي.

٨٠ - وفي ٧ تموز/يوليه، استقبل مكتب كمبوديا وفدا يابانيا يتألف من ممثلين من مركز الأمم المتحدة للتنمية الاقليمية وكلية الحقوق في جامعة ناغويا ونقابة المحامين اليابانيين. وتناولت المناقشة الدعم الذي قدمه المكتب وسيستمر في تقديمه للجهد الذي يبذله مركز الأمم المتحدة للتنمية الاقليمية وكلية الحقوق في عقد دورات تدريبية قصيرة الأجل وخاصة للكمبوديين في ميدان القانون. وطرحت اقتراحات خلال الاجتماع مفادها أنه ينبغي أن تتضمن هذه البرامج التدريبية منهجا تعليميا يتناول المعايير الدولية لحقوق الإنسان، ولا سيما العهود والاتفاقيات الدولية التي انضمت اليها كمبوديا، وأن يكون فيها تركيز على تدريب الشرطة والقضاة. ويعتبر الدعم المقدم للبرنامج هاما حيث أن هذه الجهود يمكن أن تشكل على الأجل الطويل حافز لمزيد من التنمية والتعاون بين كمبوديا واليابان في ميدان التعليم القانوني والتعليم في مجال حقوق الإنسان.

٤ - تقديم التقارير عن تنفيذ المعاهدات والالتزامات الدولية

٨١ - منذ أيار/مايو ١٩٩٤، بدأت كمبوديا في إعداد تقارير بموجب اتفاقيات الأمم المتحدة المختلفة لحقوق الإنسان التي انضمت اليها. وقد أنشئت لجنة مشتركة بين الوزارات وأمانة دائمة ولجنتان فرعيتان لتقديم تقارير عن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واتفاقية حقوق الطفل[٩]. وقدمت مساعدة تقنية ومالية الى الحكومة من المركز واليونيسيف (انظر الفقرات ٥٧-٦١ أعلاه).

٨٢ - وفي ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، التقى الممثل الخاص للأمين العام لحقوق الإنسان في كمبوديا بأعضاء اللجنة المشتركة بين الوزارات. ورأس الاجتماع وزير العدل، وهو رئيس اللجنة أيضا. وأثنى الممثل الخاص على التقدم المحرز حتى الآن، وشجع الحكومة على تقديم تقريرها الأول بأسرع ما يمكن وعلى بدء تقديم تقارير بشأن الاتفاقيات الأخرى (انظر أيضا A/50/681، الفقرتين ٥٨ و ٨٣).

٨٣ - وناقشت اللجنة المشتركة بين الوزارات مشروع التقرير الذي أعدته اللجنة الفرعية المعنية بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في الفترة من آذار/مارس ١٩٩٥ الى حزيران/يونيه ١٩٩٥. وقد حدث تأخير في تقديم التقرير وعملية الاستعراض لأسباب مختلفة من قبيلها الافتقار الى الخبرة في صياغة هذه التقارير للمرة الأولى، والصعوبة في جمع المعلومات والوثائق ذات الصلة والموثوقة وعدم وجود مسؤولين حكوميين كبار في اللجنة المشتركة بين الوزارات. وينتظر حاليا مشروع التقرير الموافقة النهائية عليه من مجلس الوزراء قبل تقديمه الى لجنة حقوق الإنسان.

٨٤ - وبالنسبة للتقرير المتعلق باتفاقية حقوق الطفل، زود المركز اللجنة الفرعية المعنية باتفاقية حقوق الطفل بمساعدة استشارية فضلا عن بعض الوثائق والمعلومات ذات الصلة. ومنذ آذار/مارس ١٩٩٥، زود

برنامج متطوعي الأمم المتحدة المركز بموظف لإعداد التقارير بشأن حقوق الإنسان لمدة سنة واحدة لمواصلة تقديم المساعدة لهذه اللجنة الفرعية التي تحظى أيضا بمساعدة في عملها من لجنة المنظمات غير الحكومية المعنية باتفاقية حقوق الطفل التي أنشئت خصيصا لمساعدة الحكومة وأيضا لكتابة تقرير عن المنظمات غير الحكومية. وانتهت اللجنة الفرعية من صياغة مشروع التقرير في بداية نيسان/أبريل، وهو الآن في انتظار تنقيحه من جانب اللجنة المشتركة بين الوزارات. وكان من المتوقع أن تصبح النسخة النهائية متاحة في منتصف أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.

٨٥ - وفي نيسان/ابريل، أنشأت اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بتقديم التقارير لجنة فرعية جديدة لصياغة تقرير كمبوديا بشأن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وقررت لجنة القضاء على التمييز العنصري في دورتها السادسة والأربعين أن تبحث تنفيذ الاتفاقية في كمبوديا في دورتها السابعة والأربعين التي تعقد في ١١ آب/أغسطس. وفي ٢٠ نيسان/ابريل، حضر مدير المركز أول اجتماع تعقده هذه اللجنة الفرعية لكي يعرض بإيجاز الاتفاقية وتوقعات اللجنة. وقررت اللجنة الفرعية المعنية بالقضاء على التمييز العنصري أن تجتمع مرتين في الأسبوع. وثمة صعوبات تصادفها في جمع المعلومات والبيانات ذات الصلة. ويقوم المركز بتزويدها بمساعدة استشارية عن طريق موظف إعداد التقارير التابع لبرنامج متطوعي الأمم المتحدة ويقوم أيضا بتزويدها بالوثائق والمعلومات ذات الصلة. وحيث أن اللجنة الفرعية لم تنته بعد من صياغة التقرير، فقد طلبت الحكومة من لجنة القضاء على التمييز العنصري تأجيل دراستها لكمبوديا حتى دورتها المقبلة في بداية عام ١٩٩٦، وقد وافقت اللجنة على ذلك. ومن المقرر، لذلك، أن يقدم تقرير كمبوديا بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥.

٥ - التعليم في ميدان حقوق الإنسان وتدريب المدرسين

٨٦ - يواصل المركز، بالتعاون مع المعهد الكمبودي لحقوق الإنسان، دعم تطوير المناهج الدراسية المتعلقة بحقوق الإنسان للصفوف من الأول الى الحادي عشر في المدارس الكمبودية. ويوجد لدى المركز ٠٠٠ ٥ نسخة من كتاب "ألف باء حقوق الإنسان" المطبوع باللغة الخميرية لكي يستخدمه المدرسون على مستوى المدارس الابتدائية. وألقى المركز عدة محاضرات في المعهد بشأن الدستور والاتفاقيات الدولية للأمم المتحدة على ممثلي المنظمات غير الحكومية الكمبودية وعلى المحامين ودارسي القانون ومدرسي المدارس والرهبان وكذلك على المشتركين في حلقات عمل ودورات تدريبية بشأن موضوع "منهجية تدريس حقوق الإنسان في المدارس الابتدائية والثانوية".

٨٧ - وفي نيسان/ابريل ١٩٩٥، ألقيت محاضرة عن "ماهية حقوق الإنسان؟" على ٦٠ من مدرسي المدارس الثانوية والابتدائية خلال حلقة دراسية عقدها معهد الخمير للديمقراطية.

٨٨ - وعلاوة على ذلك تقوم اليونسكو، بدعم الى حد ما من المركز، بوضع منهج دراسي عن الدراسات الاجتماعية على المستوى المدارس الثانوية سيتضمن الجوانب المتعلقة بحقوق الإنسان.

٨٩ - وخلال الأشهر السبعة الماضية، قام المركز بوضع وتنظيم مناهج دراسية لحقوق الإنسان لكي تستخدمها المنظمات غير الحكومية والقوات المسلحة الكمبودية الملكية. ومن أمثلة تلك المناهج: التدريب في مجال حقوق الإنسان الذي تضطلع به المنظمات غير الحكومية؛ والبرنامج المشترك للمنظمات غير الحكومية؛ لتدريب الشرطة في ميدان حقوق الإنسان؛ والمبادئ التوجيهية للتحقيق والرصد التي تتبعها المنظمات غير الحكومية ووضع تعاريف لانتهاكات حقوق الإنسان؛ وبرنامج المساعدة العسكرية.

٩٠ - ووضع منهج دراسي للحلقة التدريبية المقرر عقدها بشأن حقوق الإنسان في القضاء والتي يتولى إدارتها ممثلو المركز في وزارة العدل.

٩١ - وتضمنت أنشطة المركز فيما يتعلق بتعليم الرهبان البوذيين ما يلي: (أ) بناء على دعوة من المعهد الكمبودي لحقوق الإنسان في وزارة الشؤون الدينية ألقيت محاضرات على مدرسي الرهبان؛ و (ب) نظم المعهد محاضرات في عدد من الهياكل للرهبان عن العلاقة بين تعاليم البوذية وحقوق الإنسان وذلك في إطار البرنامج الذي نظمه المعهد بشأن مهارات التدريس وتدريب مدرسي الابتدائي البوذيين في جميع أرجاء كمبوديا في نيسان/ابريل وأيار/مايو ١٩٩٥. وعلاوة على ذلك، وخلال شهري تموز/يوليه وآب/أغسطس ١٩٩٥ وضع منهج دراسي للمنظمات غير الحكومية لتدريب الرهبان في مجال حقوق الإنسان.

٩٢ - وفي مقاطعة سييم ريب، عقدت مسابقة لملصقات حقوق الإنسان في أيار/مايو ١٩٩٥ بالتعاون مع حاكم المقاطعة وأمانة الدولة لشؤون المرأة ونائب رئيس اللجنة المعنية بحقوق الإنسان وتسلم الشكاوى التابعة للجمعية الوطنية وموظفي حقوق الإنسان في المقاطعات والمنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الطفل ووزارة التعليم ومكتب المقاطعات التابع للمركز. ووزعت نسخ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان باللغة الخميرية على كل مدرسة من المدارس المشتركة البالغ عددها ٦١ مدرسة وعلق عليها المدرسون لمساعدة الطلاب عند اختيار مواضيعهم الدراسية. ووجد المحكمون أن نوعية الرسومات ممتازة. وأقيم معرض للملصقات التي احتلت أعلى ١٠٠ مرتبة. وتوجه الفائزون الأوائل الأربعة الى بنوم بنه والتقوا بالمسؤولين الحكوميين وزاروا الجمعية الوطنية والتقوا بالعاملين في منظمات بحقوق الإنسان ومدير مكتب كمبوديا. وتولى صندوق كندا وفروع المنظمات غير الحكومية المعنية لحقوق الإنسان وحقوق الطفل في المقاطعات تقديم الأموال اللازمة لعقد المسابقة.

٦ - تقديم الدعم إلى المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني

٩٣ - يوجد ما يزيد على ٣٠ منظمة غير حكومية كمبودية لحقوق الإنسان. وقد اكتسب حوالي ١٠ منظمات منها خبرة في ميدان حماية حقوق الإنسان ورصدها والتثقيف في مجالها.

٩٤ - ويتعامل عدد منها مع قضايا متخصصة بقدر أكبر، مثل حقوق المرأة أو حقوق الطفل أو حقوق الأقليات أو حقوق المتهمين. وقام بعضها أيضا بإدماج القضايا الإنمائية والاجتماعية في أنشطة[١٠]. وقد

أنشئت مجموعات من المنظمات غير الحكومية لزيادة التعاون والمساعدة المتبادلة مثل: "بونلو خمير" وهو اتحاد يركز على كسب التأييد للقضايا الاجتماعية والسياسية؛ و "فرقة العمل الكمبودية لحقوق الإنسان" وهي تحالف بين المنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية يقدم خدمات التدريب والمشورة للمنظمات غير الحكومية المحلية؛ و "اللجنة الكمبودية للتنسيق في مجال حقوق الإنسان" التي تضم ١٥ منظمة محلية تنشر معلومات عن أنشطة المنظمات غير الحكومية؛ و "لجنة العمل في مجال حقوق الإنسان" وهي مجموعة تضم ٨ منظمات ترصد انتهاكات حقوق الإنسان الملحة ولها فروع في عدة مقاطعات.

٩٥ - ويعد يوم حقوق الانسان، وهو يوم ١٠ كانون الأول/ديسمبر، عطلة رسمية في كمبوديا. وقد نظمت مجموعة من ٣٠ من المنظمات غير الحكومية والوزارات المعنية بحقوق الإنسان احتفالا باليوم في الاستاد الأوليمبي وشارك فيه الآلاف من الجماهير التي شملت الرهبان والراهبات وأطفال المدارس وأعضاء الهيئات الحكومية والسلك الدبلوماسي. وأسهم المركز في تمويل الحدث، وألقى مدير مكتب كمبوديا كلمة في الاحتفال.

٩٦ - وتلبية لدعوة من معهد الخمير للديمقراطية، وجه مدير المكتب أيضا في ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٥ كلمة في مؤتمر للاحتفال بالسنة الدولية للتسامح نظمه المعهد، قرئت فيه رسالة تأييد من جلالة الملك، وألقيت فيه أيضا كلمات من رئيس الوزراء الثاني ووكيل وزارة الثقافة ومدير مكتب اليونسكو وممثل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

٩٧ - ورغم إحراز تقدم حقيقي، فإن المنظمات غير الحكومية لا تزال تحتاج إلى مزيد من التدريب والمساعدة التقنية لزيادة كفاءتها وقدرتها على الاضطلاع بأنشطة الحماية والتعزيز بفعالية. ولا تزال هذه المنظمات ضعيفة، ولا سيما على مستوى المقاطعات. ولا تزال المنظمات التي تعمل في مجال حماية حقوق الإنسان تحتاج إلى مزيد من التعزيز والحماية.

٩٨ - وتعرب المنظمات غير الحكومية المحلية باستمرار عن تقديرها للدعم المقدم لأنشطتها من المركز في مرحلة تدعيم الديمقراطية في كمبوديا. وقد تمكن المركز من تزويدها بالمشورة والخدمات الاستشارية على أساس يومي وبالتدريب والتثقيف في مجال حقوق الإنسان. وتعقد اجتماعات بشكل منتظم مع المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق الإنسان لمناقشة قضايا حقوق الإنسان المختلفة وتبادل المعلومات والتوصل الى الطريقة المناسبة للتصدي لبعض الحالات[١١]. ويقدم هذا النوع من المساعدة إلى المنظمات غير الحكومية أيضا في باتامبانغ وكومبونغ شام وسييم ريب عن طريق مكاتب المقاطعات التابعة للمركز. وتضمنت الأنشطة التدريبية المحددة التي قدمت للمنظمات غير الحكومية ما يلي:

- في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، عقدت حلقة عمل في مجال حقوق الإنسان لمشروع المدافعين الكمبوديين عن الحقوق وذلك لتدريب مدافعين جدد في مجال القانون الدولي لحقوق الإنسان؛

- وفي كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، عقدت حلقة عمل للرابطة الفييتنامية والرابطة الكمبودية لتعزيز حقوق الانسان وحمايتها، بشأن كيفية إجراء المقابلات وصياغة التقارير. وألقيت محاضرة على المدربين في مجال حقوق الإنسان التابعين لمنظمة "الاتصال" (Outreach) لرفع مستوى أساليبهم التدريبية؛

- وفي آذار/مارس ١٩٩٥، عقدت حلقة عمل لمنظمة "اليقظة" (Vigilance) بشأن زيادة قدراتها على القيام بالرصد والتحقيق؛

- وعقدت في بنوم بنه حلقة عمل في إطار برنامج التدريب المشترك للشرطة والمنظمات غير الحكومية الكمبودية المعنية بحقوق الإنسان؛ وكان الهدف من حلقة العمل هو تدريب المنظمات غير الحكومية الكمبودية ومن بينها الرابطة الكمبودية لحقوق الانسان والتنمية والرابطة الكمبودية لتعزيز حقوق الانسان ومنظمة "اليقظة" وحمايتها ومنظمة "الاتصال" على تدريس دورة أساسية عامة في مجال حقوق الانسان للشرطة في جميع أرجاء كمبوديا؛

- ونظم معهد الخمير للديمقراطية محاضرات قدمها المركز بشأن اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة لصالح منظمة غير حكومية هي منظمة تقديم المساعدة والمساهمة للضحايا، وبشأن اتفاقية حقوق الطفل لصالح رابطة نماء الطفل في كمبوديا؛

- وفي أيار/مايو ١٩٩٥، عقدت حلقة عمل للمدربين في مجال حقوق الإنسان التابعين للمنظمة الكمبودية للمدربين في مجال حقوق الانسان، بمساعدة تقنية من المركز، بشأن النهوض بأساليبهم التدريبية وأجريت مناقشة في مؤتمر مائدة مستديرة عقد للمنظمات غير الحكومية الكمبودية لحقوق الإنسان في مكتب الاتحاد الأوروبي، استعرضت فيه منهجية التدريب التي تتبعها المنظمات غير الحكومية والتنسيق في مجال التدريب؛

- وفي حزيران/يونيه ١٩٩٥، عقدت حلقة عمل بشأن حقوق سكان الأحياء العشوائية لفريق القطاع الحضري وذلك لتدريب أعضائه على تعريف سكان الأحياء العشوائية بحقوقهم. وعقد المركز حلقة عمل بشأن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لرابطة "كروم" الخميرية الكمبوتشية لحقوق الإنسان. ونظمت محاضرة عن حقوق الطفل لصالح الرابطة الكمبودية لتعزيز حقوق الانسان وحمايتها والمركز الكمبودي لحماية حقوق الطفل؛

- وفي سييم ريب، ساعد موظف الاتصال والدعم في المقاطعة الرابطة الكمبودية لتعزيز حقوق الانسان وحمايتها في تنظيم دورة تدريبية للشرطة في مجال حقوق الانسان. وفي ٢٦ حزيران/يونيه، احتفل مكتب المركز في المقاطعة مع المنظمات غير الحكومية لحقوق الانسان بتوقيع ميثاق الأمم المتحدة وبأهميته لتعزيز وحماية حقوق الانسان؛

- وفي ٢٦ حزيران/يونيه، احتفل مكتب كمبوديا بالذكرى السنوية الخمسين لتوقيع ميثاق الأمم المتحدة وأهميته لتعزيز حقوق الانسان وحمايتها بتوجيه دعوة الى جميع المنظمات غير الحكومية الكمبودية لحقوق الانسان للحضور الى مكتب كمبوديا ومناقشة مواد الميثاق ذات الصلة بحقوق الانسان؛

- وفي تموز/يوليه، وبعد مرور ثلاثة أشهر على تدريب الرابطة الكمبودية لحقوق الانسان والتنمية والرابطة الكمبودية لتعزيز حقوق الانسان وحمايتها ومنظمة "اليقظة" ومنظمة "الاتصال" على تطبيق المنهج الأساسي العام لحقوق الانسان المستخدم لتدريب الشرطة، عقدت حلقة عمل تقييمية لاستعراض أساليب التدريس عند استخدام هذا المنهج.

٩٩ - وقدم المركز مساعدة أيضا الى عدد من المنظمات غير الحكومية العاملة في قضايا الأطفال. وهو يحضر بشكل منتظم الاجتماعات الشهرية لفريق رفاه الأطفال الذي يضم ما يزيد على ٤٠ منظمة مختصة بالموضوع، ويساعد المركز لجنة المنظمات غير الحكومية المعنية باتفاقية حقوق الطفل التي تضم ٩ منظمات منتخبة من الأوساط غير الحكومية. وتتولى هذه اللجنة مهمة مساعدة اللجنة الفرعية الحكومية المعنية باتفاقية حقوق الطفل في عملها المتعلق بصياغة تقرير كمبوديا (انظر الفقرات ٨٤-٨٨). وتقوم أيضا بصياغة تقريرها هي الذي يرسل الى لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل وبالترويج للاتفاقية في كمبوديا ورصدها.

١٠٠ - ويقدم المركز أيضا دعما تقنيا للأعمال التي تقوم بها منظمة إنهاء بغاء الأطفال في السياحة في آسيا التي تتناول قضية بغاء الأطفال والاتجار بالأطفال. ووجه المركز الدعوة أيضا، بالتعاون مع خبير استشاري من منظمة العمل الدولية، الى منظمة غير حكومية تايلندية هي مركز حماية حقوق الطفل الذي يعالج موضوع بغاء الأطفال، للحضور الى بنوم بنه للالتقاء بالمنظمات غير الحكومية المحلية التي تتناول الاتجار بالأطفال. وشرح أعضاء مركز حماية حقوق الطفل عملهم وبدأوا في إجراء اتصالات مع المنظمات الكمبودية.

٧ - حقوق الانسان ووسائط الإعلام

١٠١ - في أيار/مايو ١٩٩٥، نظمت اليونسكو مع المركز، وكجزء من المبادرة المشتركة للتدريب بشان آداب المهنة والتشهير، حلقة دراسية للصحفيين الكمبوديين تناولت الفهم المهني للتشهير ومبادئ حقوق الانسان

الدولية المتصلة بحرية التعبير (الحقوق والمسؤوليات) في المعهد الكمبودي للاتصالات بوزارة الاعلام. وألقى الوزير الكلمة الافتتاحية. وألقى موظف من المركز محاضرتين عن القانون الكمبودي والقانون الدولي والقانون المقارن فيما يتصل بحرية الصحافة.

٨ - المعلومات والوثائق

١٠٢ - وواصل المركز تقديم مجموعة متنوعة من المواد المتعلقة بحقوق الانسان باللغات الخميرية والفرنسية والانكليزية للوزارات والسفارات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات والصحفيين.

١٠٣ - وفيما يلي أكثر المواد شيوعا التي ينشرها المركز باللغة الخميرية: دستور كمبوديا؛ والاعلان العالمي لحقوق الانسان؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ واتفاقية حقوق الطفل؛ والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛ والمبادئ الأساسية بشأن استقلال السلطة القضائية؛ والقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء؛ ومدونة قواعد السلوك للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين.

١٠٤ - وتقدم هذه المواد عند الطلب أو تستخدم كجزء من المقررات في المحاضرت وحلقات العمل والحلقات الدراسية. وتتلقى هذه المواد جهات مجموعها ٤٦ من الوزارات والسفارات والوكالات التابعة للأمم المتحدة والمؤسسات والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الصحفية، ومنظمات أخرى من بينها: وزارة الداخلية ووزارة الدفاع وأمانة الدولة لشؤون المرأة وكلية الحقوق والمعهد الكمبودي للاتصالات وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي والرابطة الكمبودية لتعزيز حقوق الانسان وحمايتها والرابطة الكمبودية للمدافعين عن الحقوق وجمعية الخمير البوذية.

١٠٥ - وفي يوم حقوق الانسان الموافق ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، وزع المركز آلافا من الملصقات والكتيبات والشارات اللاصقة في مجال حقوق الانسان على الجماهير التي حضرت الاحتفال بيوم حقوق الانسان الذي نظمته المنظمات غير الحكومية الكمبودية لحقوق الانسان.

١٠٦ - ويوفر المركز غرفة مراجع وفيديو للزوار الذين يمكن أن يشاهدوا أيضا أشرطة فيديو أنتجتها سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا أو أشرطة أخرى عن حقوق الانسان. ويعتزم المكتب أن ينشر في غضون الأشهر القادمة رسالة اخبارية شهرية تصف الأنشطة ذات الصلة التي تضطلع بها الحكومة والجمعية الوطنية والمنظمات غير الحكومية الكمبودية لحقوق الانسان ووكالات الأمم المتحدة والمركز.

٩ - تدريب المسؤولين الحكوميين

١٠٧ - قام المركز بتمويل رحلة دراسية لـ ١٩ من مسؤولي هيئة هيلاث الكمبودية إلى تايلند لدراسة استراتيجيات الوقاية من الإيدز المعتمدة في ذلك البلد. وكان هذا المشروع مبادرة مشتركة من عدة وكالات للأمم المتحدة، من بينها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الصحة العالمية، واليونيسيف ومركز حقوق الإنسان، وجاء عقب توصيات مختلفة من الممثل الخاص لحقوق الإنسان في كمبوديا بهدف تعزيز تصدي كمبوديا لوباء الإيدز.

١٠ - الزيارة التي قامت بها السيدة غارسا ماشيل

١٠٨ - قامت اليونيسيف ومركز حقوق الإنسان، عن طريق مكتبه في كمبوديا، بتنظيم زيارة لكمبوديا، في الفترة من ٣ إلى ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٥، للسيدة غارسا ماشيل، الخبيرة التي عينها الأمين العام لإجراء دراسة بشأن أثر النزاع المسلح على الأطفال. وأثناء الزيارة، اجتمعت الخبيرة برئيس الوزراء الأول ووزيري الدفاع المشاركين، ورؤساء وكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة ومنسق الأمم المتحدة المقيم، وحضرت المؤتمر المعني بالألغام الأرضية في بنوم بنه، وقامت بزيارة ميدانية في مقاطعة باتامبانغ. وفي بنوم بنه، نظم المركز ثلاثة اجتماعات مع منظمات غير حكومية كمبودية، واجتماعا مع منظمات نسائية، واجتماعا مع منظمات حقوق الإنسان وحقوق الطفل، واجتماعا مع لجنة المنظمات غير الحكومية المعنية باتفاقية حقوق الطفل. كما نظم المركز دورة عمل بشأن الأطفال في النزاع المسلح مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ولجنة الصليب الأحمر الدولية، وكذلك اجتماعا مع السفراء. وأخيرا، قام المركز بترتيب اجتماع مع الراهب نون نغيت في باغودا باتوم.

١١ - عرض عام لشبكة مكاتب المقاطعات

١٠٩ - في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، وكمتابعة لأعمال عنصر حقوق الإنسان التابع لسلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا فيما يتعلق بالتثقيف في مجال حقوق الإنسان في المقاطعات، كانت إحدى الأولويات التي حددت في برنامج أنشطة حقوق الإنسان في كمبوديا الذي يضطلع به المركز هي تعزيز أنشطة حقوق الإنسان على الصعيد المحلي وعلى صعيد المقاطعات.

١١٠ - وقد بدأ تنفيذ برنامج شبكة المقاطعات في شباط/فبراير ١٩٩٥ بافتتاح مكتب سييم ريب، الذي أعقبه افتتاح مكتب كامبونغ تشام في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٥ ومكتب باتامبانغ في ٢٥ نيسان/ابريل ١٩٩٥. وكل مكتب من هذه المكاتب يديره موظف لحقوق الإنسان من متطوعي الأمم المتحدة يساعده مساعد محلي لحقوق الإنسان. وهناك منسق لشبكة المقاطعات من متطوعي الأمم المتحدة ومقره بنوم بنه. وتتمثل الوظائف الرئيسية لمكاتب المقاطعات في توفير الدعم التقني، والتدريب وخدمات الإعلام لسلطات

المقاطعات، والسلطة القضائية، والشرطة، والقوات المسلحة، والمجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية المحلية، فضلا عن تقييم الاحتياجات من المساعدة التقنية على صعيد المقاطعات.

١١١ - ووقت إعداد هذا التقرير، كانت أنشطة كثيرة قد تمت بالفعل في كل مقاطعة من المقاطعات المذكورة أعلاه، يجدر ذكر ما يلي من بينها:

(أ) سييم ريب. اجتماعات مع الشرطة، والشرطة العسكرية، وسلطات السجون؛ وتدريب الشرطة وشرطة الدرك (الشرطة العسكرية) في مجال حقوق الإنسان (انظر أيضا الفقرات ٦٩ - ٨١ أعلاه)؛ ونشر المعلومات على المجتمعات المحلية؛ وأنشطة للمجتمعات المحلية مثل تنظيم مسابقة فيما يتعلق بملصقات حقوق الإنسان لتلاميذ المدارس الابتدائية والثانوية (انظر الفقرات ٨٩ - ٩٥ أعلاه)؛ والعمل مع محكمة سييم ريب ؛ ونشر مجموعات الصكوك الدولية والقوانين الكمبودية على زعماء المجتمعات المحلية؛ والقيام بزيارات للسجون؛

(ب) كامبونغ تشام. تدريب كبار ضباط الشرطة وشرطة الدرك في مجال حقوق الإنسان؛ واجتماعات مع القضاة؛ واجتماعات مع الإدارة المدنية في المقاطعات؛ وتقديم تقارير عن حالة الأطفال غير المصحوبين؛ وبرنامج تدريب المتحتجزات على الحياكة؛ والقيام بزيارات للسجون؛ وعقد اجتماعات مع المنظمات غير الحكومية المحلية لحقوق الإنسان. وقد تلقى مكتب هذه المقاطعة قدرا كبيرا من الدعم من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين؛

(ج) باتامبانغ. اجتماعات مع السلطات القضائية، وسلطات الشرطة والدرك؛ وتدريب للشرطة في مجال حقوق الإنسان؛ وزيارات إلى مخيمات المشردين داخليا؛ وتدريب القرويين في مجال حقوق الإنسان؛ والتدريب في مجال حقوق الطفل؛ واجتماعات مع المنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان؛ وزيارات للسجون.

١١٢ - وستفتتح مكاتب إضافية في المقاطعات رهنا بتوافر الأموال.

دال - المسائل الإدارية والمالية والمسائل الأخرى

١١٣ - وافقت اللجنة الخامسة التابعة للجمعية العامة في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٤ على ميزانية الفترة ١٩٩٤/١٩٩٥ من أجل استمرار وجود للأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان في كمبوديا (انظر A/C.5/48/78) بدون تصويت (A/48/811/Add.4، الفقرات ٩-١١)، وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ١٩٩/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، كفالة توفير الموارد الكافية، من موارد الأمم المتحدة المتاحة، لتعزيز سير عمليات مركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة الموجود في كمبوديا.

١١٤ - وقد تم التغلب على معظم المشاكل الإدارية التي وردت في التقرير السابق المقدم إلى الجمعية العامة (انظر A/49/635/Add.1، الفقرات ٥٩-٧١). وعلى سبيل المثال، ووفق على زيادة حساب السلفة المستديمة (من ٠٠٠ ١٠٠ دولار إلى ٠٠٠ ٢٧٥ دولار لمدة ثلاثة أشهر) ونفذت الزيادة في حزيران/يونيه ١٩٩٥. وأدى هذا إلى تحسن تشغيل مكتب كمبوديا والبرامج، التي زادت كثيرا بتحسين أداء العمليات التي تجرى في المقاطعات، ومن ذلك مثلا شبكة مكاتب المقاطعات وشبكة المرشدين القضائيين. وجرى تزويد موظفي مكتب كمبوديا المحليين والدوليين على حد سواء بشروط تعاقدية أكثر أمنا ويجري دفع مرتباتهم دون إبطاء. وتدفع جميع مصروفات العمليات والبرامج على الفور.

١١٥ - وبالرغم من هذه التحسينات، لا يزال هناك عدد من الصعوبات الهيكلية، ويرجع ذلك إلى عدم وجود استقلال إداري ومالي مناسب لمركز حقوق الإنسان (لكونه جزءا من الأمانة العامة للأمم المتحدة) وبالتالي لمكتبه في كمبوديا. أما سلطة اتخاذ القرارات بشأن هذه القضايا فإنها منوطة أساسيا بدائرة الخدمات الإدارية والمالية التابعة لمكتب الأمم المتحدة في جنيف. والافتقار إلى الدعم الإداري المناسب من المركز (بسبب الافتقار إلى الموارد) ومكتب الأمم المتحدة في جنيف، أو الافتقار إلى تفويض السلطة بشكل مناسب في هذه المسائل إلى مكتب كمبوديا، يؤدي إلى التأثير سلبيا في التشغيل السلس للمكتب وتنفيذ برنامج المركز في كمبوديا بصورة فعالة وحسنة التوقيت.

١١٦ - وقد سلمت الجمعية العامة، في الفقرة ١ من قرارها ١٩٩/٤٩، ولجنة حقوق الإنسان في الفقرة ١ من قرارها ٥٥/١٩٩٥، بتعزيز سير عمليات مركز حقوق الإنسان الموجود في كمبوديا، وطلبت إلى الأمين العام كفالة توفير الموارد الكافية، من موارد الأمم المتحدة المتاحة.

١١٧ - وبالإضافة إلى ذلك، طلبت الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان في القرارين المذكورين أعلاه (الفقرتين ٦ و ٧ على التوالي) إلى الممثل الخاص، أن يضطلع بالتعاون مع مكتب المركز في كمبوديا، بتقييم مدى متابعة أو تنفيذ التوصيات التي قدمها الممثل الخاص في تقاريره، التي لم ترتب آثارا مالية في ميزانية فترة السنتين ١٩٩٥/١٩٩٤. ولتنفيذ ذلك الطلب، تدعو الحاجة إلى قيام خبير استشاري يعاونه مساعد ومترجم شفوي محلي بإجراء استعراض لمدى متابعة وتنفيذ جميع التوصيات التي قدمت منذ عام ١٩٩٣.

ثالثا - أنشطة منظومة الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان في كمبوديا

١١٨ - أوصى إعلان وبرنامج عمل فيينا بزيادة التنسيق في مجال دعم حقوق الإنسان داخل منظومة الأمم المتحدة[١٢]. ومركز حقوق الإنسان عليه دور كبير فيما يتصل بتنسيق ذلك الاهتمام بحقوق الإنسان على صعيد المنظومة بأسرها. وثمة ارتياح كبير إزاء تنسيق منظومة الأمم المتحدة في ميدان حقوق الإنسان والتعاون المقدم إلى المركز.

١١٩ - وتتضمن ولاية ممثل الأمين العام في كمبوديا، السيد بيني وديونو، في نطاق قرار مجلس الأمن ٨٨٠ (١٩٩٣)، إقامة اتصال وثيق وحوار مباشر مع الحكومة وفقا لروح ومبادئ اتفاقات باريس، ورصد الحالة السياسية في كمبوديا والابلاغ عن التطورات الهامة المتصلة بالسلم والأمن، وتقديم تقارير عما يضطلع به من أنشطة إلى الأمين العام من خلال وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، والاحتفاظ بالاتصال والحوار مع الممثل المقيم ورئيس مركز حقوق الإنسان في كمبوديا وسائر وكالات الأمم المتحدة.

١٢٠ - ومنسق الأمم المتحدة المقيم في كمبوديا يعقد اجتماعات منظمة مع رؤساء وكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة من أجل مناقشة المسائل ذات الأهمية المشتركة وتحسين التعاون مع الحكومة. ومنظومة الأمم المتحدة في كمبوديا تشمل ممثل الأمم المتحدة المقيم في كمبوديا والممثل الخاص للأمين العام في كمبوديا وممثلي منظمة الأغذية والزراعة وصندوق النقد الدولي ومركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) ومتطوعي الأمم المتحدة وبرنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة العالمية، فضلا عن ممثلي منظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)، المعنيين بكمبوديا في بانكوك. وثمة اجتماعات منتظمة يجري عقدها أيضا للموظفين الاداريين من أجل تبادل المعلومات وتنسيق المسائل المتصلة بالتمويل وشؤون الموظفين والإدارة وما إلى ذلك.

١٢١ - وقد شملت الاجتماعات فيما بين رؤساء الوكالات المواضيع التالية: اتقاء الكوارث (التحذير من الفيضانات، والجفاف)، والمعونة والإغاثة الإنسانيتان (الغذاء، ومساعدة الأشخاص النازحين، وما إلى ذلك)، والأمن، وفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الايدز)، والقضايا المتصلة بنوع الجنس، وحكم القانون، والتوجيه السليم، والاحتفال المشترك بأيام أو سنوات الأمم المتحدة (بشأن توقيع اتفاقات باريس، وحقوق الإنسان، والطفل، والأطفال ضحايا العدوان، والقضاء على الفقر، والتسامح، والمرأة، واللاجئين، والسلم، والصحة، وهلم جرا). ووكالات وصناديق وبرامج الأمم المتحدة في كمبوديا، بما فيها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونسكو وصندوق الأمم المتحدة للسكان واليونيسف ومتطوعو الأمم المتحدة ومنظمة الصحة العالمية ومركز حقوق الإنسان، قد شكلت فريقا تقنيا عاملا، تابعا للأمم المتحدة ومعنيا بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الايدز) من أجل المساعدة في تنسيق ودمج كافة جهود هذه الوكالات والحكومة وسائر الأطراف المعنية، فيما يتصل بمجابهة هذا المرض من خلال نهج شامل منسق متعدد القطاعات. وتضمنت مبادرات هذا الفريق ما يلي: الاضطلاع بمشروع لتقاسم التكلفة بهدف تمويل جولة دراسية متعددة القطاعات عن مرض الايدز من أجل المسؤولين الكمبوديين المعنيين في تايلند؛ وتشجيع وزارة الاعلام على الأخذ بنهج أكثر نشاطا وابتكارا فيما يتصل بجهودها الرامية إلى إعلام الجمهور الكمبودي؛ وتحسين التنسيق فيما بين مختلف وكالات الأمم المتحدة المشتركة في مكافحة انتشار الفيروس. وثمة كتيب عن الموارد عنوانه "الأمم المتحدة بين يديك" يعده حاليا المعهد الكمبودي للاتصالات بهدف تعريف الصحفيين الكمبوديين بمختلف وكالات الأمم المتحدة، بما فيها مركز حقوق الإنسان.

١٢٢ - وثمة بيان مشترك لممثلي الأمم المتحدة المقيمين في كمبوديا تم إعداده وتوزيعه بمناسبة المؤتمر الدولي الثالث المعني بتعمير كمبوديا الذي عقد بباريس في آذار/مارس ١٩٩٥، وقد تضمن هذا البيان التشديد على أن مراعاة حقوق الإنسان والمحافظة على الديمقراطية وحكم القانون ستظلان معلمين بارزين في جميع أنشطة الدعم التي تضطلع بها الأمم المتحدة، وأنه سيكون هناك استمرار في توفير خدمات استشارية محددة ودعم لبناء القدرات، وذلك لأغراض من قبيلها إصلاح السجون وتدريب أعضاء السلطة القضائية وتثقيف الجمهور والاعلام.

١٢٣ - وفي الفقرة ٢٠ من قرار الجمعية العامة ١٩٩/٤٩، والفقرة ٢٢ من قرار لجنة حقوق الإنسان ٥٥/١٩٩٥، طـُلب إلى مركز حقوق الإنسان أن يقوم، بالتعاون مع الوكالات المتخصصة والبرامج الإنمائية ذات الصلة، بوضع وتنفيذ البرامج، بموافقة حكومة كمبوديا وتعاونها، في المجالات ذات الأولوية التي حددها الممثل الخاص، مع توجيه اهتمام خاص إلى الفئات الضعيفة، ومن بينها النساء والأطفال والأقليات.

١٢٤ - وفي ١٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥، أبلغ رئيس مكتب كمبوديا التابع لمركز حقوق الإنسان سائر الرؤساء بشأن إعلان وبرنامج عمل فيينا، والأحكام ذات الصلة من قرارات الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان. وكان ثمة اتفاق على أن تقوم كافة المنظمات بإحاطة المركز ببرامجها وأنشطتها المتصلة بقضايا حقوق الإنسان، وذلك حتى يتمكن المركز من إبلاغ الجمعية العامة واللجنة في تقاريره.

١٢٥ - ومنسق الأمم المتحدة المقيم في كمبوديا، إلى جانب رؤساء وكبار مسؤولي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واليونيسف واليونيدو ومتطوعي الأمم المتحدة بكمبوديا، قد حضروا الحلقة التدريبية الخامسة عشرة المعنية بإدارة التنسيق الميداني لكبار ممثلي منظومة الأمم المتحدة، التي عقدت في الفترة من ٢٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥ في مركز التدريب الدولي التابع لمنظمة العمل الدولية في تورينو بايطاليا. وقد حدد الفريق المعني بكمبوديا ثلاثة أهداف: القضاء على الفقر؛ وتعزيز قدرات السلطة القضائية وإرساء حكم القانون من خلال زيادة توضيح القوانين ونشرها؛ والتجديد الاجتماعي عن طريق تشجيع التسامح الإثني، وذلك بإجراء بحث متعدد التخصصات بشأن الجماعات الإثنية، ورفع مستوى وعي الجمهور، والاضطلاع ببرامج خاصة لادخال موضوع حقوق الإنسان والتسامح الإثني في مناهج المدارس.

١٢٦ - ووقت إعداد هذا التقرير كانت المعلومات المعروضة أدناه قد وردت من منظمة العمل الدولية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واليونيسف وبرنامج الأغذية العالمي.

١٢٧ - تتضمن أنشطة ومشاريع منظمة العمل الدولية توفير خدمات خبرة استشارية كبيرة لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وشؤون المحاربين القدماء في مجال وضع قانون للعمل يتسم بالتركيز بصفة خاصة على حرية تكوين الجمعيات والانضمام إليها (اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ٨٧)، وبرنامج توليد العمالة لصالح

كمبوديا الذي يتألف من ثلاثة مشاريع، هي: الأشغال العامة القائمة على اليد العاملة وتشجيع المشاريع الصغيرة والقطاع غير الرسمي والتدريب المهني لأغراض العمالة، وذلك بتمويل أساسي من جانب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وكافة هذه المشاريع تتضمن إيلاء اهتمام خاص للنساء والمعوقين.

١٢٨ - أما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فقد وضع مشروعا بشأن التدريس والمنهجية والتدريب في مجال حقوق الإنسان، وذلك من أجل المدارس الابتدائية والثانوية، بتمويل أيضا من قبل الاتحاد الأوروبي واللجنة المعنية بمكافحة الجوع وتشجيع التنمية، مما سميكن وزارة التعليم من القيام، بمساعدة من معهد حقوق الإنسان، بوضع مناهج دراسية واستحداث مواد تدريبية في حقل حقوق الإنسان لإدخالها في البرامج الدراسية للصف الأول حتى الصف الثاني عشر بجميع أنحاء كمبوديا. وأنشأت الحكومة في عام ١٩٩٤ لجنة مشتركة بين الوزارات من أجل تشجيع التنمية لدى سكان المناطق الجبلية، بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومتطوعي الأمم المتحدة، باعتبار هذا برنامجا دون إقليمي، مما سيؤدي في جملة أمور إلى تعزيز تبادل التفاهم وزيادة المعارف والمهارات بشأن سكان المناطق الجبلية.

١٢٩ - وتتضمن برامج صندوق الأمم المتحدة للسكان: خدمات ومعلومات بشأن المباعدة بين الولادات (حقوق المرأة؛ والحق في المعلومات؛ والحق في الصحة)؛ ومجموعات مواد أسرية للأشخاص النازحين داخليا (الحق في المأوى والمساعدة والصحة والحماية)؛ والتعليم في مجال السكان والعلوم الاجتماعية في المدارس الثانوية (بما في ذلك تدريس حقوق الإنسان والحق في التعليم)؛ والتدريب في ميدان مناصرة دور المرأة في التنمية (حقوق المرأة)؛ وتنظيم حملة بشأن مرض الايدز والمباعدة بين الولادات بتوجيه من وسائط الاعلام؛ والإعداد لتحليل ديموغرافي للتعداد على الصعيد الوطني (حق الإنسان في أن يُعترف به بوصفه شخصا أمام القانون)؛ وإجراء دراسات متعددة الأنظمة بشأن الجماعات الإثني والأقليات والسكان الأصليين (انظر أيضا الفقرة ١٣٠ أدناه).

١٣٠ - أما مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين فقد وضعت برامج تتعلق بالحماية والمساعدة الدوليتين للاجئين وللعائدين بمحض اختيارهم وللأشخاص النازحين داخليا وسائر من تهتم بهم المفوضية. وهذه البرامج تتضمن توفير المساعدة من أجل: مئات عديدة من اللاجئين الكمبوديين الذين ما زالوا يقيمون بالمنطقة والذين ينتظر منهم أن يعودوا إلى وطنهم باختيارهم؛ والضعفاء من العائدين (بهدف تشجيع الاكتفاء الذاتي لدى الأسر الضعيفة من خلال تقديم المشورة من قبل المنظمات غير الحكومية وأنشطة توليد الدخل وما إلى ذلك، ولا سيما فيما يخص الأسر المعيشية التي ترأسها المرأة والتجمعات الأكبر حجما ومن لا يزال يتعذر عليهم أن يجدوا حلا طويل الأجل)؛ والأشخاص النازحين داخليا، كمتابعة للصراع العسكري (بالتعاون مع الحكومة وبرنامج الأغذية العالمي وهيئة الصليب الأحمر الكمبودية)؛ والفييتناميين الإثنيين النازحين في كمبوديا، الذين فروا بالقوارب في عام ١٩٩٣ من أماكن اقامتهم التقليدية على شاطئ بحيرة "تونيل ساب" بسبب الاضطهاد والذين يعيشون الآن في أحوال تماثل أحوال اللاجئين إلى حين إيجاد حل دائم في هذا الصدد (بالتعاون مع الحكومة وبرنامج الأغذية العالمي ومركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ورابطة أطباء العالم وهيئة الصليب الأحمر الكمبودية وشركاء آخرين كذلك). وتضطلع المفوضية أيضا بعمليات تدريب

وتشجيع ومناصرة فيما يتصل بقانون اللاجئين وسائر القواعد المتعلقة بملتمسي اللجوء والأشخاص النازحين والأشخاص العائدين باختيارهم، وقد بدأت مشروعا يسمى "البحث المتعدد التخصصات فيما يتصل بالجماعات الإثنية في كمبوديا" مع أكاديمية "بريه سيهانوك راج" بهدف تحديد المشاكل المتعلقة بدمج جماعات الأقليات الإثنية في المجتمع الكمبودي، كما قامت المفوضية بتمويل هذا المشروع جزئيا.

١٣١ - وأما اليونيسف فلديها خطة عمليات للفترة ١٩٩٦ - ٢٠٠٠، وهي تتضمن برامج بشأن حماية ورعاية الضعفاء من الأطفال والنساء، والتعليم الأساسي، والرعاية الصحية، والتعبئة الاجتماعية فيما يتصل بالحقوق والأهداف، والغذاء والمياه والبيئة، والتثقيف المجتمعي ورعاية الطفل، وبناء القدرات مع التركيز على المرأة والشباب.

١٣٢ - وساعدت اليونيدو في عام ١٩٩٤ في الإعداد لمشروع واسع النطاق يتعلق بوضع نظام لمراقبة سلامة الأغذية ونوعيتها بكمبوديا، من المزمع القيام به في الفترة ١٩٩٥ - ١٩٩٧، رهنا بموافقة المانحين.

١٣٣ - ويساهم متطوعو الأمم المتحدة في شبكة مكاتب المقاطعات التابعة للمركز من خلال توفير متطوعين للأمم المتحدة للاضطلاع باختصاصات الموظف المسؤول عن حقوق الإنسان بكل مكتب من مكاتب المقاطعات (انظر الفقرات ١١١ - ١١٧).

١٣٤ - وفيما يتعلق ببرنامج الأغذية العالمي فهو ملتزم بحقوق الإنسان الرئيسية لما يقدر بـ ٢,٢ مليون كمبودي يعيشون في ظل الفقر، كيما يكفل لهؤلاء السكان الحماية اللازمة من الجوع وسوء التغذية. ومن أجل تحقيق هذا الغرض، يلاحظ أن البرنامج يضطلع بما يلي: تقديم معونة غذائية وإعادة تأهيل (٤٠٠ ٢ مشروع إنمائي قروي، مع القيام بإعادة التأهيل وبالتدريب ومنح الائتمانات وتهيئة الإغاثة في حالات الطوارئ)؛ وإعداد مساعدة طارئة من أجل القرويين الذين يضطرون مرارا إلى الهروب من ديارهم ومزارعهم في المقاطعات الشمالية والشمالية الغربية (الأشخاص النازحون داخليا) بسبب الصراع المسلح؛ وتوفير خطط الغذاء مقابل العمل، التي تنظم بوصفها جزءا من برنامج إعادة التوطين، وإمدادات المياه، والصرف الصحي أو المأوى في أماكن النزوح المؤقتة؛ وتقديم معونة غذائية منذ شهر آب/أغسطس ١٩٩٣ للأسر الفييتنامية الأصل المكرهة على البقاء في "شري ثوم"، وذلك بالتعاون مع هيئة الصليب الأحمر الكمبودية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.

الحواشي

(١) E/CN.4/1994/73، الفقرات ٢٢٩ - ٢٧١.

(٢) E/CN.4/1995/87، و Add.1.

(٣) E/CN.4/1994/73، **الفقرات ٢٥٢ - ٢٧١**.

(٤) A/49/635/Add.1، **الفقرات ١٠ - ٥٨**.

(٥) E/CN.4/1995/87، **الفقرات ٧ - ٥٢**.

(٦) **المرجع نفسه، الفقرة ١١**.

(٧) **انظر** A/CN.4/1995/87/Add.1.

(٨) **انظر أيضا** A/49/635/Add.1، **الفقرات ١٩ - ٢٨؛ و** E/CN.4/1995/87، **الفقرات ٢٦ - ٣٣**.

(٩) **انظر** A/49/635/Add.1، **الفقرات ٢٩ - ٣٣؛ و** E/CN.4/1995/87، **الفقرات ٢٦ - ٣٣**.

(١٠) **انظر** A/49/635/Add.1، **الفقرات ٣٧ - ٤٣؛ و** E/CN.4/1995/87، **الفقرات ٣٩ - ٤٣**.

(١١) **انظر** E/CN.4/1995/87، **الفقرة ٤٠**.

(١٢) A/CONF.157/24، **الفصل الثاني، الفرع ثانيا، ألف، الفقرة ١**.

المرفق الأول

المساهمات المقدمة إلى الصندوق الاستئماني لإنشاء برنامج للتعليم في مجال حقوق الإنسان في كمبوديا (في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥)

(بدولارات الولايات المتحدة)

استراليا	٣٥ ٥٥٥
ايسلندا	٣٥ ٧١٤
السويد	٣١ ٣٨٤
لكسمبرغ	٧١ ١٧٤
النرويج	٢٧٩ ٧٦٢
المجموع	٤٥٣ ٥٨٩

المرفق الثاني

النفقات من الصندوق الاستئماني لإنشاء برنامج للتعليم في مجال حقوق الإنسان في كمبوديا (في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٥)

ألف - المساعدة المقدمة إلى الحكومة الكمبودية

(بدولارات الولايات المتحدة)

النشاط	المبلغ المنفق[أ]	المبلغ الملتزم به
خدمات استشارية بشأن إصلاح السجون وتنظيم حلقة دراسية عنها	١٦ ٤٠٩	
أنشطة تدريبية وإعلامية		٩٨ ١٠٢
مساعدة في مجال الالتزامات المتعلقة بالإبلاغ	١٧ ٤٠٠	
رحلة دراسية للمسؤولين الصحيين إلى تايلند بشأن استراتيجيات الوقاية من مرض الإيدز	٣ ٣٨٨	
شبكة المقاطعات	١٨ ٩٧٣	٦١ ٧٢٦
برنامج المرشدين القضائيين	٢٣ ٤٢٦	١٥١ ٣٧٤
المجموع	٧٩ ٥٩٦	١٥٩ ٨٢٨
المجموع الكلي	٢٣٩ ٤٢٤	

(أ) "المبلغ المنفق" هو المبلغ الذي كان مسددا بالفعل في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٥؛ أما "المبلغ الملتزم به" فهو مبلغ يجري استخدامه من أجل مشاريع مستمرة.

باء - المساعدة المقدمة إلى المنظمات الكمبودية غير الحكومية

(بدولارات الولايات المتحدة)

اسم المنظمة	المبلغ المعتمد	وصف موجز
المعهد الكمبودي لحقوق الإنسان	١٩٨ ٥	ترجمة كتيب الأمم المتحدة عن الإبلاغ إلى اللغة الخميرية
المعهد الكمبودي لحقوق الإنسان	١٠٠ ٤٦	مشروع لمنهج دراسي عن حقوق الإنسان
المعهد الكمبودي لحقوق الإنسان	٩٠١ ٣	ترجمة مجموعة الصكوك الدولية في مجال حقوق الإنسان إلى اللغة الخميرية
فرقة العمل المعنية بحقوق الإنسان في كمبوديا (فريق القانون الأولي لحقوق الإنسان)	٠٠٠ ٦٥	توفير المساعدة للمنظمات غير الحكومية في كمبوديا
اللجنة الكاثوليكية الدولية للهجرة	٠٧٤ ٣٩ (الجزء الأول) ٠٠٠ ١٠ (الجزء الثاني)	التثقيف في مجال حقوق الإنسان فيما يتصل بالمرأة والمجتمعات المحلية (باتامبانغ)
رابطة أطفال كمبوديا	٨٠٠	إغاثة تتعلق بمحنة: دفع تعويض لأرملتين فقدتا زوجيهما في هجوم من قبل حزب كمبوتشيا الديمقراطية
المنظمة الكمبودية الدولية في مجال حقوق الإنسان	٠٠٠ ٢٠	برنامج وأنشطة تدريبية للدفاع عن حقوق الإنسان في المقاطعات
رابطة "كروم" الخميرية الكمبوتشية لحقوق الإنسان	٠٠٠ ١٠	برنامج للتدريب والمساعدة من أجل الأقليات
المنظمة البرلمانية للتنمية الاجتماعية	٤٢٧ ١٣	دعم الجمعية الوطنية وتوسيع نطاق المشاركة الشعبية في العملية التشريعية
منظمة "موطو خمير"	٠٠٠ ٦	إصدار نشرات ورسائل إخبارية عن حقوق الإنسان
منظمة "ASCEND"	٠٠٠ ١٥ (الجزء الأول) ٠٠٠ ٥ (الجزء الثاني)	إنتاج شرائط تلفزيونية باللغة الخميرية عن مسائل القضاء الجنائي والسجون وإساءة معاملة الأطفال وموضوع المعوقين
رابطة المدافعين عن كمبوديا	٠٠٠ ٥	برنامج للمدافعين عن حقوق الإنسان
الرابطة الفييتنامية	٥٠٠ ٥	توفير المساعدة للفييتناميين الاثنيين النازحين
الفريق المعني بالقطاع الحضري	٣٢٨ ٢٩	العمل مع الفقراء في المدن، ولاسيما سكان الأحياء العشوائية، بشأن قضايا الطرد بالإكراه وحقوق الإسكان
رابطة تنمية المرأة في كمبوديا	٠٠٠ ١٥	العمل مع النساء اللائي يعشن على هامش المجتمع، ولاسيما البغايا
المنظمة الكمبودية المعنية بالإعلام في مجال حقوق الإنسان	٢٧٢ ١٧	العمل كهمزة وصل بين لجنة حقوق الإنسان التابعة للجمعية العامة والمنظمات غير الحكومية، المحلية والدولية، بشأن رصد حالة حقوق الإنسان
منظمة "اليقظة" المعنية بحقوق الإنسان في كمبوديا	٠٠٠ ١٠	تحسين قدرة مكاتب المقاطعات التابعة لهذه المنظمة الكبيرة العاملة في مجال حقوق الإنسان، وذلك فيما يتصل بتوفر خدمات للتحقيق والرصد
فرقة العمل المعنية بحقوق الإنسان في كمبوديا	٠٠٠ ٨	تعزيز أعمال الرصد والاتصال بالشبكات والدعوة لدى الأفرقة الإقليمية المعنية بحقوق الإنسان
المعهد الكمبودي لحقوق الإنسان	٠٠٠ ٣٠	طبع المنهج الدراسي لحقوق الإنسان، الذي سبق إعداده، وتوزيعه على ٠٠٠ ٨٠ مدرس في كمبوديا
اللجنة الكمبودية للتنسيق في مجال حقوق الإنسان	٠٠٠ ٥	المساعدة في تشكيل فريق تنسيقي لتسع مجموعات من المجموعات المعنية بحقوق الإنسان، وسداد تكاليف طبع رسالة إخبارية
مشروع حقوق الطفل	٠٠٠ ٢٢	تحسين قدرة إحدى المنظمات الخميرية غير الحكومية على مناصرة ورصد حقوق الطفل في كمبوديا
لجنة العمل	٠٠٠ ٥	المساعدة في تشكيل لجنة تضم ست منظمات غير حكومية من أجل التصدي السريع لانتهاكات حقوق الإنسان
الرابطة الفييتنامية	٠٠٠ ١٠	توفير دعم تقني نشط في مجالي تحقيق ورصد حالات الإساءة لحقوق الإنسان لدى الأقلية الفيتينامية

اسم المنظمة	المبلغ المعتمد	وصف موجز
منظمة "الاتصال"	١٠ ٠٠٠	تقديم مساعدة تقنية من أجل تحسين مهارات البحث وكتابة التقارير بالمنظمة في مجال قضايا المرأة
الرابطة الكمبودية لتشجيع الدفاع عن حقوق الإنسان	١٥ ٠٠٠	توفير مساعدة طبية في السجون
الرابطة الكمبودية لتشجيع الدفاع عن حقوق الإنسان	٣ ٠٠٠	نشر كتيبات عن النظافة الصحية
المنظمة الكمبودية للمدربين في مجال حقوق الإنسان	٩ ٦٢٥	إنتاج شرائط تلفزيونية عن حقوق الإنسان، على صعيدي المرأة والطفل، وتوزيعها على المنظمات غير الحكومية العاملة في حقل حقوق الإنسان
رابطة الكمبوديين المدافعين عن حقوق الإنسان في كمبوديا	٣٠٠	الاحتفال بيوم حقوق الإنسان (١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤)
الرابطة الكمبودية لحقوق الإنسان والتنمية	٣٠٠	الاحتفال نفسه
الرابطة الكمبودية لتشجيع الدفاع عن حقوق الإنسان	٣٠٠	الاحتفال نفسه
منظمة العمل	٥٠٠	الاحتفال نفسه
المعهد الكمبودي	١٦٠٠	الاحتفال نفسه
مجموع نفقات المشاريع	٢٢٥ ٤٤٢	

المرفق الثالث

قائمة الاتفاقيات المتعلقة بحقوق الإنسان التي صدقت عليها كمبوديا

ألف - الاتفاقيات التي تتضمن التزامات بالإبلاغ

١ - اتفاقيات الأمم المتحدة

المرفق الثالث (تابع)

الصكوك	تاريخ التوقيع	تاريخ تلقي صك التصديق أو الانضمام	تاريخ بدء السريان	التاريخ المحدد لوصول التقرير الأولي	التاريخ الفعلي لوصول التقرير الأولي	التاريخ المحدد لوصول التقرير الدوري	الهيئة المضطلعة بالرصد
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠	٢٦ أيار/مايو ١٩٩٢ (انضمام)	٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٢	٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٢		عندما تطلب اللجنة ذلك (المادة ١٧)	اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (جنيف)
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠	٢٦ أيار/مايو ١٩٩٢ (انضمام)	٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٢	٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٣		عندما تطلب اللجنة ذلك (المادة ٤٠)	اللجنة المعنية بحقوق الانسان (جنيف)
الإتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ (تصديق)	٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤	٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤	١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ CERD/C/111/Add.4	٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ (٢) ١٩٨٨ (٣) ١٩٩٠ (٤) ١٩٩٢ (٥) (المادة ٩)	لجنة القضاء على التمييز العنصري (جنيف)
إتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة		١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ (انضمام)	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢	١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣		كل أربع سنوات، وعندما تطلب اللجنة ذلك (المادة ١٩)	لجنة مناهضة التعذيب
اتفاقية حقوق الطفل	٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ (تصديق)	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢	١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤		كل خمس سنوات (المادة ٤٦)	لجنة حقوق الطفل (جنيف)
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠	١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ (انضمام)	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢	١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣		كل أربع سنوات، وعندما تطلب اللجنة ذلك (المادة ٤٤)	اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها		٢٨ تموز/يوليه ١٩٨١ (انضمام)	٢٨ آب/أغسطس ١٩٨١			التقرير الدوري (المادة السابعة)	فريق مؤلف من ثلاثة أعضاء في لجنة حقوق الإنسان

٢ - اتفاقيات منظمة العمل الدولية

الصكوك	تاريخ تلقي صك التصديق أو الانضمام	تاريخ بدء السريان	التاريخ المحدد لوصول التقرير الأولي	التاريخ الفعلي لوصول التقرير الأولي	الهيئة المضطلعة بالرصد
الاتفاقية المتعلقة بعمل المرأة أثناء الليل (الاتفاقية رقم ٤)	٢٤ شباط/فبراير ١٩٦٩	٢٤ شباط/فبراير ١٩٧٠	التقرير السنوي (المادة ٢٢ من دستور منظمة العمل الدولية)	لم تقدم كمبوديا أية تقارير الى منظمة العمل الدولية في إطار هذه الاتفاقية منذ أكثر من ١٥ عاما	لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات والتابعة لمنظمة العمل الدولية
الاتفاقية المتعلقة بعمل صغار السن أثناء الليل في الصناعة (الاتفاقية رقم ٦)	٢٤ شباط/فبراير ١٩٦٩	٢٤ شباط/فبراير ١٩٧٠	التقرير السنوي (المادة ٢٢ من دستور منظمة العمل الدولية)	نفس الوضع المذكور أعلاه	لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات والتابعة لمنظمة العمل الدولية
الاتفاقية المتعلقة باستخدام الرصاص الأبيض في الطلاء (الاتفاقية رقم ١٣)	٢٤ شباط/فبراير ١٩٦٩	٢٤ شباط/فبراير ١٩٧٠	التقرير السنوي (المادة ٢٢ من دستور منظمة العمل الدولية)	نفس الوضع المذكور أعلاه	لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات والتابعة لمنظمة العمل الدولية
الاتفاقية المتعلقة بالسخرة (الاتفاقية رقم ١٩)	٢٤ شباط/فبراير ١٩٦٩	٢٤ شباط/فبراير ١٩٧٠	التقرير السنوي (المادة ٢٢ من دستور منظمة العمل الدولية)	نفس الوضع المذكور أعلاه	لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات والتابعة لمنظمة العمل الدولية
الاتفاقية المتعلقة بسياسة العمل (الاتفاقية رقم ١٢٢)	٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٧١	٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٧٢	التقرير السنوي (المادة ٢٢ من دستور منظمة العمل الدولية)	نفس الوضع المذكور أعلاه	لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات والتابعة لمنظمة العمل الدولية

ملاحظة: في ١٥ آب/أغسطس ١٩٩٤، وبناء على الاجراء المقرر بموجب المادة ١٩ من دستور منظمة العمل الدولية التي تنص على تقديم التقارير بشأن الاتفاقيات التي لم يصدق عليها، قدمت كمبوديا تقريرا في إطار الاتفاقية رقم ١٥٨ (إنهاء العمالة).

باء - اتفاقيات أخرى للأمم المتحدة

١ - اتفاقية منع جريمة إبادة الأجناس والمعاقبة عليها: حيث كان الانضمام في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٠، وكان بدء السريان في ٢ تشرين الاثني/نوفمبر ١٩٥٠.

٢ - الاتفاقية التكميلية للقضاء على الرق وتجارة الرقيق والنظم والعادات المشابهة للرق: حيث كان الانضمام في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٥٧، وكان بدء السريان في ١٢ حزيران/يونيه ١٩٥٧.

٣ - الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين، وبروتوكول عام ١٩٦٩: حيث كان الانضمام في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢، وكان بدء السريان في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢.

جيم - اتفاقيات أخرى: اليونسكو

١ - الاتفاق المتعلق باستيراد المواد التربوية والعلمية والثقافية، والمرفقات ألف وباء وجيم ودال وهاء، والبروتوكول المرفق: حيث كان الانضمام في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥١.

٢ - الاتفاقية العالمية بشأن حقوق المؤلف والبروتوكولات ١ و ٢ و ٣: حيث كان الانضمام في ٣ آب/أغسطس ١٩٥٣.

٣ - الاتفاق المتعلق بتسهيل تداول المواد السمعية والبصرية ذات الطابع التربوي والعلمي والثقافي على النطاق الدولي: حيث كان الانضمام في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٥٢.

٤ - المركز الدولي لدراسة حفظ وإعادة الممتلكات الثقافية: حيث كان الانضمام في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٦١.

٥ - اتفاقية وبروتوكول حماية الممتلكات الثقافية في حالة النزاع المسلح: حيث كان التصديق في ٤ نيسان/أبريل ١٩٦٢.

٦ - الاتفاقية المتعلقة بالوسائل التي تستخدم لحظر ومنع استيراد وتصدير ونقل ملكية الممتلكات الثقافية بطرق غير مشروعة: حيث كان التصديق في ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٢.

٧ - الاتفاقية المتعلقة بحماية التراث الثقافي والطبيعي في العالم: حيث كان القبول في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١.

دال - اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ المتعلقة بحماية ضحايا الحرب

١ - الاتفاقية المتعلقة بتحسين حالة الجرحى والمرضى من أفراد القوات المسلحة في الميدان: حيث كان الانضمام في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٨.

٢ - الاتفاقية المتعلقة بتحسين حالة الجرحى والمرضى والناجين من السفن الغارقة من أفراد القوات المسلحة في البحار: حيث كان الانضمام في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٨.

٣ - الاتفاقية المتعلقة بمعاملة أسرى الحرب: حيث كان الانضمام في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٨.

٤ - الاتفاقية المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب: حيث كان الانضمام في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٨.

- - - - -